٧/ ٢٩١

/كتابُ القسم والنشوزِ

قال الشافعيُّ: قال اللهُ تبارَكَ وتعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]، وقال: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. قال: وجماعُ المعروفِ بينَ الزوجَيْنِ كفُّ المكروهِ، وإعفاءُ صاحبِ الحقِّ من المُؤْنةِ فى طَلَبِه، لا بإظهارِ الكراهيةِ فى تأديتِه، فأيُّهما مَطَل بتأخيرِهِ فمَطْلُ الغنىِّ ظُلْمٌ[1].

١٤٨١٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عارِمٌ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو الرَّبيعِ، قالا: حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن أيّوبَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّكُم راعٍ، وكُلُّكُم مَسئولٌ؛ فالأميرُ راعٍ على النّاسِ وهو مَسئولٌ، والرَّجُلُ راعٍ على أهلِه وهو مَسئولٌ، والمَرأَةُ راعيةٌ على بَيتِ زَوجِها وهِىَ مَسئولَةٌ، والعَبدُ راعٍ على مالِ سَيِّدِه وهو مَسئولٌ، ألا كُلُّكُم راعٍ، وكُلُّكُم مَسئولٌ**»[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عارِمٍ أبى النُّعمانِ، ورَواه مسلمٌ عن أبى الرَّبيعِ[3].

---

(١) ينظر الأم ٥/ ٨٦.

(٢) المصنف فى الشعب (٧٣٦٠). وأخرجه ابن حبان (٤٤٨٩) من طريق حماد به. وأحمد (٤٤٩٥) من طريق أيوب به. وسيأتى فى (١٦٧١٥).

(٣) البخارى (٥١٨٨)، ومسلم (١٨٢٩) عقب (٢٠).

بابُ ما جاءَ فى عِظَمِ حَقِّ الزَّوجِ على المَرأَةِ

١٤٨٢٠- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يَحيَى البَزّازُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ المَروَزِيُّ، حدثنا النَّضرُ بنُ شُمَيلٍ، أخبرَنا محمدُ بنُ عمرٍو، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَو كُنتُ آمِرًا أحَدًا أن يَسجُدَ لأحَدٍ لأمَرتُ المَرأَةَ أن تَسجُدَ لِزَوجِها لِما عَظَّمَ اللهُ مِن حَقِّه عَلَيها**»(١).

١٤٨٢١- أخبرَنا محمدُ بنُ محمدِ بنِ مَحْمِشٍ الزِّيَادِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى بكرٍ النَّخَعِيُّ، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا حُصَينُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ، عن عامِرٍ الشَّعبِيِّ، عن قَيسٍ قال: قَدِمتُ الحِيرَةَ فرأيتُ أهلَها يَسجُدونَ لِمَرْزُبانٍ(٢) لَهُم فقُلتُ: نَحنُ كُنّا أحَقَّ أن نَسجُدَ لِرسولِ الله ﷺ. فلَمّا قَدِمتُ عَلَيه أخبَرتُه بالَّذِى رأيتُ؛ قُلتُ: نَحنُ كُنّا أحَقَّ أن نَسجُدَ لَكَ. فقالَ: «**لا تَفعَلوا، أرأيتَ لَو مَرَرتَ بقَبرِى أكُنتَ ساجِدًا؟**». قُلتُ: لا. قال: «**فلا تَفعَلوا؛ فإنِّى لَو كُنتُ آمِرًا أحَدًا(٣) يَسجُدُ لأحَدٍ لأمَرتُ النِّساءَ أن يَسجُدْنَ لأزواجِهِنَّ لِما جَعَلَ اللهُ مِن حَقِّهِم عَلَيهِنَّ**».

---

(١) أخرجه الترمذى (١١٥٩) من طريق النضر بن شميل به مختصرًا. وابن حبان (٤١٦٢) من طريق محمد بن عمرو به مطولًا.

(٢) المرزبان: معرب، وهو الكبير من الفرس، والجمع المرازبة. المغرب فى ترتيب المعرب ١/ ٣٢٧.

(٣) بعده فى س، م: «أن».

رَواه غَيرُه عن شَريكٍ فقالَ: عن قَيسِ بنِ سَعدٍ[1].

١٤٨٢٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفَقيهُ، أخبرَنا بشرُ بنُ موسَى، حدثنا الحُمَيدِيُّ، حدثنا سفيانُ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن بُشَيرِ بنِ يَسارٍ، عن حُصَينِ بنِ مِحْصَنٍ قال: حَدَّثَتنِى عَمَّتِى قالَت: أتَيتُ النَّبِىَّ ﷺ فى بَعضِ الحاجَةِ فقالَ: «**أىْ هذه، أذاتُ بَعلٍ أنتِ؟**». قُلتُ: نَعَم. قال: «**كَيفَ أنتِ لَهُ؟**». قالَت: ما آلُوهُ إلَّا ما عَجَزتُ عَنه. قال: «**فأَينَ أنتِ منه؟ فإنَّما هو جَنَّتُكِ ونارُكِ**»[2].

١٤٨٢٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ يَعقوبَ العَدلُ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ الفَرّاءُ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، حدثنا رَبيعَةُ بنُ عثمانَ، عن محمدِ بنِ يَحيَى بنِ حَبّانَ، عن نَهارٍ العَبدِيِّ - وكانَ مِن أصحابِ أبى سعيدٍ الخُدرِيِّ - عن أبى سعيدٍ الخُدرِيِّ رضي الله عنه قال: جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِىِّ ﷺ بابنَةٍ له فقالَ: يا رسولَ اللهِ، هذه ابنَتِى قَد أبَت أن تَزَوَّجَ. فقالَ لَها النَّبِىُّ ﷺ: «**أطيعِى أباكِ**». فقالَت: والَّذِى بَعَثَكَ بالحَقِّ لا أتَزَوَّجُ حَتَّى تُخبِرَنِى ما حَقُّ الزَّوجِ على زَوجَتِه. قال: «**حَقُّ الزَّوجِ على زَوجَتِه أنْ لَو كانَت له قُرحَةٌ فلَحِسَتْها ما أدَّت حَقَّه**»[3].

---

(١) أخرجه الدارمى (١٥٠٤)، وأبو داود (٢١٤٠)، والحاكم ٢/١٨٧ من طريق شريك به، وصححه الحاكم ووافقه الذهبى، وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٨٥٧).

(٢) الحاكم ٢/١٨٩، والحميدى (٣٥٥). وصححه الحاكم ووافقه الذهبى، وأخرجه النسائى فى الكبرى (٨٩٦٤) من طريق سفيان به. وأحمد (١٩٠٠٣، ٢٧٣٥٢) من طريق يحيى بن سعيد، وعنده: أن عمة له أتت... هكذا مرسلًا. وينظر علل الدارقطنى ١٥/٤١٩.

(٣) الحاكم ٢/١٨٨، ١٨٩، وصححه، وتعقبه الذهبى وقال: بل منكر. قال أبو حاتم: ربيعة منكر=

٧/ ٢٩٢ /بابُ ما جاءَ فى بَيانِ حَقِّه عَلَيها

١٤٨٢٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى وعُثمانُ بنُ عُمَرَ قالا: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن الأعمَشِ، عن أبى حازِمٍ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا دَعا الرَّجُلُ امرأتَه إلَى فِراشِه فأَبَتْ فباتَ غَضبانًا لَعَنَتْها المَلائكَةُ حَتَّى تُصبِحَ**»(١). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ، ورَواه مسلمٌ مِن أوجُهٍ عن الأعمَشِ(٢).

١٤٨٢٥- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، [٧/ ١٢٢و] أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، عن قَتادَةَ، عن زُرارَةَ بنِ أوفَى، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**إذا باتَتِ المَرأةُ مُهاجِرَةً(٣) لِفِراشِ زَوجِها لَعَنَتها المَلائكَةُ حَتَّى تُصبِحَ** .أو: **تُراجِعَ**»(٤). شَكَّ أبو داودَ. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ شُعبَةَ، ثُمَّ

=الحديث. وأخرجه النسائى فى الكبرى (٥٣٨٦)، وابن حبان (٤١٦٤) من طريق جعفر بن عون به. وقال الذهبى ٦/ ٢٨٧٣: مع نكارته إسناده صالح. وينظر صحيح الجامع (٣١٤٨).

(١) المصنف فى الآداب (٦٣). وأخرجه أحمد (٩٦٧١)، وأبو داود (٢١٤١)، وابن حبان (٤١٧٢، ٤١٧٣) من طرق عن الأعمش به.

(٢) البخارى (٣٢٣٧)، ومسلم (١٤٣٦/ ١٢٢).

(٣) فى س، م: «هاجرة».

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٦٠٨)، والطيالسى (٢٥٨٠)، وعنه أحمد (١٠٧٣١). وأخرجه النسائى فى الكبرى (٨٩٧٠)، وابن حبان (٤١٧٤) من طريق شعبة به، وعندهم: ترجع.

فى رِوايَةِ بَعضِهِم: «**حَتَّى تُصبِحَ**»، وفِى رِوايَةِ بَعضِهِم: «**حَتَّى تَرجِعَ**»[1].

١٤٨٢٦- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى[2] بكرٍ، حدثنا مُلازِمُ بنُ عمرٍو الحَنَفِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ بَدرٍ، عن قَيسِ بنِ طَلقٍ، عن أبيه طَلقِ بنِ علىٍّ رضي الله عنه قال: سَمِعتُ النَّبِىَّ ﷺ يقولُ: «**إذا الرَّجُلُ دَعا زَوجَتَه لِحاجَتِه فلْتُجِبْه وإن كانَت على التَّنُّورِ**»[3].

١٤٨٢٧- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ المُقرِئُ الإسفرايِينِىُّ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن أيّوبَ، عن القاسِمِ الشَّيبانِىِّ[4]، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى أوفَى، أنَّ مُعاذَ بنَ جَبَلٍ رضي الله عنه قَدِمَ الشّامَ فرآهُم[5] يَسجُدونَ لِبَطارِقَتِهِم[6] وأَساقِفَتِهِم[7]، فرَوَّى فى نَفسِه أن يَفعَل ذَلِكَ بِالنَّبِىِّ[8] ﷺ، فلَمّا قَدِمَ سَجَدَ

---

(١) البخارى (٥١٩٤)، ومسلم (١٤٣٦) عقب (١٢٠).

(٢) ليس فى: س، م.

(٣) أخرجه الترمذى (١١٦٠)، والنسائى فى الكبرى (٨٩٧١)، وابن حبان (٤١٦٥) من طريق ملازم به. وقال الترمذى: حسن غريب.

(٤) فى س، ص٨: «الشيعانى».

(٥) فى س، م: «فوجدهم».

(٦) البطارقة: جمع بِطريق، بكسر الباء، وهو بلغة الشام والروم: القائد من قوادهم. الفائق فى غريب الحديث ٢/ ٥٦.

(٧) الأساقفة: جمع أُسْقُف، وهو رئيس النصارى فى الدين، أو العالم، أو هو فوق القسيس ودون المطران. القاموس المحيط (س ق ف).

(٨) فى س، م: «للنبى».

لِلنَّبِىِّ ﷺ، فأَنكَرَ ذَلِكَ، قال: يا رسولَ اللهِ، إنِّى قَدِمتُ الشّامَ فرأيتُهُم يَسجُدونَ لِبَطارِقَتِهِم وأَساقِفَتِهِم، فرَوَّيتُ فى نَفسِى أن أفعَلَ ذَلِكَ بكَ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَو كُنتُ آمِرًا أحَدًا أن يَسجُدَ لأحَدٍ لأمَرتُ المَرأَةَ أن تَسجُدَ لِزَوجِها؛ فوالَّذِى نَفسِى بيَدِه لا تُؤَدِّى المَرأَةُ حَقَّ رَبِّها عَزَّ وجَلَّ حَتَّى تُؤَدِّىَ حَقَّ زَوجِها كُلَّه، حَتَّى أن لَو سألَها نَفسَها وهِىَ على قَتَبٍ**[1] أعطَته- أو قال: **لَم تَمنَعْه**»[2].

١٤٨٢٨- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الرَّزْجاهِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا حِبّانُ بنُ موسَى، أخبرَنا عبدُ اللهِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَصومُ المَرأَةُ وبَعلُها شاهِدٌ إلَّا بإذنِه، ولا تأذَنُ فى بَيتِه وهو شاهِدٌ إلَّا بإذنِه، وما أنفَقَتْ مِن كَسبِه عن**[3] **غَيرِ أمرِه فإنَّ نِصفَ أجرِه له**»[4]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ مُقاتِلٍ عن عبدِ اللهِ[5]، وأَخرَجاه مِن حَديثِ عبدِ الرَّزّاقِ عن مَعمَرٍ كما مَضَى[6].

١٤٨٢٩- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا

---

(١) القتب: الإكاف الصغير على قدر سنام البعير. القاموس المحيط ١/ ١١٨ (ق ت ب).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٥٣)، وابن حبان (٤١٧١) من طريق حماد به. وأحمد (١٩٤٠٣) من طريق أيوب به. وقال الألبانى فى صحيح ابن ماجه (١٥٠٣): حسن صحيح.

(٣) فى م: «من».

(٤) تقدم فى (٧٩٢٦، ٨٥٧٣).

(٥) البخارى (٥١٩٢) مختصرًا.

(٦) البخارى (٢٠٦٦، ٥٣٦٠)، ومسلم (١٠٢٦/ ٨٤)، وليس عند البخارى موضع الشاهد.

يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا جَريرٌ، عن لَيثٍ، عن عَطاءٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أنَّ امرأةً أتَتْه فقالَت: ما حَقُّ الزَّوجِ على امرأتِه؟ فقالَ: «**لا تَمنَعُه نَفسَها وإن كانَت على ظَهرِ قَتَبٍ، ولا تُعطِى مِن بَيتِه شَيئًا إلَّا بإذنِه، فإن فعَلَت ذَلِكَ كان له الأجرُ وعَلَيها الوِزرُ، ولا تَصومُ يَومًا تَطَوُّعًا إلَّا بإذنِه، فإن فعَلَت**[1] **أثِمَت ولَم تُؤجَرْ، ولا تَخرُجُ مِن بَيتِه إلَّا بإذنِه، فإن فعَلَت لَعَنَتْها المَلائكَةُ، مَلائكَةُ الغَضَبِ ومَلائكَةُ الرَّحمَةِ حَتَّى تَتوبَ**. أو: **تُراجِعَ**». قيلَ: وإن كان ظالِمًا؟ قال: «**وإن كان ظالِمًا**»[2].

١٤٨٣٠- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا إسحاقُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ [3]محمدِ بنِ[3] رَزينٍ السُّلَمِيُّ، حدثنا بشرُ بنُ أبى الأزهَرِ، حدثنا هُشَيمٌ، عن لَيثٍ، عن مُجاهِدٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنه قال: جاءَتِ امرأةٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللهِ، ما حَقُّ الزَّوجِ على زَوجَتِه؟ قال: «**ألَّا تَمنَعَ نَفسَها مِنه ولَو على قَتَبٍ، فإذا فعَلَت كان عَلَيها إثمٌ**». قالَت: ما حَقُّ الزَّوجِ على زَوجَتِه؟ قال: / «**ألَّا تُعطِىَ شَيئًا مِن بَيتِه إلَّا بإذنِه**». تَفَرَّدَ به لَيثُ بنُ أبى سُلَيمٍ[4]، فإن ٧/ ٢٩٣ كان حَفِظَهُما فوَجهُ الحديثِ الثّابِتِ قَبلَهُما فى إباحَةِ الإنفاقِ مِن بَيتِه، أن تُنفِقَ مِمّا أعطاها الزَّوجُ فى قُوتِها، وبِذَلِكَ أفتَى أبو هريرةَ[5]، واللهُ أعلَمُ.

---

(١) بعده فى س، م: «ذلك».

(٢) الطيالسى (٢٠٦٣). وأخرجه عبد بن حميد (٨١١) من طريق ليث به.

(٣ - ٣) ليس فى: س، ص٨.

(٤) وقال الذهبى ٦/ ٢٨٧٥: ليس ليث بحجة.

(٥) تقدم فى (٧٩٢٩).

١٤٨٣١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الأُمَوِيُّ وأبو عبدِ اللهِ علىُّ بنُ عبدِ اللهِ الحَكِيمِيُّ[١] ببَغدادَ قالا: حدثنا العباسُ بنُ محمدِ بنِ حاتِمٍ الدُّورِيُّ، حدثنا بشرُ بنُ عُمَرَ الزَّهْرانِيُّ، حدثنا شُعَيبُ بنُ رُزَيقٍ الطّائفِيُّ، حدثنا عَطاءٌ الخُراسانِيُّ، عن مالِكِ بنِ يُخامِرَ[٢] السَّكْسَكِيِّ، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «**لا يَحِلُّ لامرأةٍ تُؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ أن تأذَنَ فى بَيتِ زَوجِها وهو كارِهٌ، ولا تَخرُجَ وهو كارِهٌ، ولا تُطيعَ فيه أحدًا، ولا تُخَشِّنَ بصَدرِه[٣]، ولا تَعتَزِلَ فِراشَه، ولا تَصرِمَه[٤]، فإن كان هو أظلَمَ مِنها فَلْتأتِه حَتَّى تُرضيَه، فإن كان هو قَبِلَ مِنها فبِها ونِعْمَتْ، وقَبِلَ اللهُ عُذرَها وأفلَجَ حُجَّتَها[٥]، ولا إثمَ عَلَيها، فإن هو أبَى أن يَرضَى عَنها فقَد** [٧/ ١٢٢ظ] **أبلَغَت عِندَ اللهِ عُذرَها**»[٦].

بابُ ما يُستَحَبُّ لَها رِعايَتُه[٧] لِحَقِّ زَوجِها وإن لَم يَلزَمْها شَرعًا

١٤٨٣٢- حدثنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِيُّ

---

(١) فى س، ص٨: «الحكمى». وينظر تاريخ بغداد ١٢/ ٥، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ١٦٤.

(٢) ضبط بضم الياء وفتحها، ينظر ما تقدم عقب (٣٦٥٣).

(٣) خَشَّنَ صَدْرَ فلان، وبصدره: أوغره أى أحماه وسخنه. ينظر التاج ٣٤/ ٤٨٩ (خ ش ن)، والمعجم الكبير ٦/ ٣٩٥ (خ ش ن).

(٤) تصرمه: تقطعه. ينظر غريب الحديث للحربى ٣/ ١١٩٩.

(٥) أى غَلَّبَها على حجة زوجها. وينظر النهاية ٣/ ٤٦٨، وإتحاف الخيرة المهرة ٤/ ٥٣٩.

(٦) الحاكم ٢/ ١٨٩، ١٩٠ وصححه، وقال الذهبى ٦/ ٢٨٧٥: بل منكر وإسناده منقطع. وأخرجه الطبرانى ٢٠/ ١٠٧ (٢١١) من طريق بشر به. وذكر الذهبى أن عطاء لم يدرك مالكًا.

(٧) فى م: «رعاية».

رَحِمَه اللهُ، أخبرَنا عُبَيدُ اللهِ بنُ إبراهيمَ بنِ بالُويَه المُزَكِّى، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال: هَذا ما حدثنا أبو هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**خَيرُ نِساءٍ رَكِبْنَ الإبِلَ نِساءُ قُرَيشٍ؛ أحناه على ولَدٍ فى صِغَرِه، وأَرعاه على زَوجٍ فى ذاتِ يَدِه**»[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافِعٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ، وأَخرَجَه البخارىُّ مِن حَديثِ الأعرَجِ عن أبى هُرَيرَةَ[2].

١٤٨٣٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حَدَّثَنى أبى. **قال**: وأَخبَرَنى أبو عمرِو ابنُ أبى جَعفَرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ، حدثنا أبو كُرَيبٍ، قالا: حدثنا أبو أُسامَةَ، عن هِشامٍ، حَدَّثَنى أبى، عن أسماءَ بنتِ أبى بكرٍ رضي الله عنهما قالَت: تَزَوَّجَنى الزُّبَيرُ وما له فى الأرضِ مِن مالٍ ولا مَملوكٍ ولا شَىءٍ غَيرَ فرَسِه. قالَت: فكُنتُ أعلِفُ فرَسَه وأَكفِيه مُؤنَتَه وأَسُوسُه، وأَدُقُّ النَّوَى لِناضِحِه، وأَستَقِى الماءَ وأَخرِزُ غَربَه[3]، وأَعجِنُ، ولَم أكُنْ أُحسِنُ أَخبِزُ، فكانَ تَخبِزُ لِى جاراتٌ مِنَ الأنصارِ، وكُنَّ نِسوَةَ صِدقٍ. قالَت: وكُنتُ أنقُلُ النَّوَى مِن أرضِ الزُّبَيرِ التى أقطَعَه رسولُ اللهِ ﷺ على رأسِى، وهِىَ على ثُلُثَىْ فرْسَخٍ. قالَت: فجِئتُ والنَّوَى على

---

(١) المصنف فى الشعب (١١٠٥٦)، والآداب (٢١)، وعبد الرزاق (٢٠٦٠٤)، ومن طريقه أحمد (٨٢٤٤).

(٢) مسلم (٢٥٢٧/ ٢٠٢)، والبخارى (٥٠٨٢، ٥٣٦٥).

(٣) خرز: خاط. والغَرْب: الدلو الكبيرة تتخذ من جلد الثور. ينظر المعجم الكبير ٦/ ٢٠٠ (خ ر ز).

رأسِى، فلَقِيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ومَعَه نَفَرٌ مِن أصحابِه، فدَعانِى ثُمَّ قال: «إِخْ إِخْ»[1]. ليَحمِلَنِى خَلفَه. قالَت: فاستَحْيَيْتُ وعَرَفتُ غَيرَتَه، [2]فقالَ: واللهِ[2] لَحَمْلُكِ على رأسِكِ أشَدُّ مِن رُكوبِكِ مَعَه. قالَت: حَتَّى أرسَلَ إلَىَّ أبو بكرٍ رضي الله عنه بخادِمٍ تَكفينِى سياسَةَ الفَرَسِ، فكأنَّما أعتَقَنِى[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى كُرَيبٍ، ورَواه البخارىُّ عن مَحمودٍ عن أبى أُسامَةَ[4].

١٤٨٣٤- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفَقيهُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن الحَكَمِ، عن ابنِ أبى لَيلَى، قال سُلَيمانُ: أظُنُّه عن علىٍّ رضي الله عنه قال: شَكَت فاطِمَةُ رضي الله عنها ما تَلقَى مِن أثَرِ الرَّحَى فى يَدِها. قال: فذَهَبَتْ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ تَسأَلُه خادِمًا فلَم تَرَه.[5]قال: فذَكَرَتْ ذَلِكَ[5] لِعائشَةَ رضي الله عنها، فلَمّا جاءَ ذَكَرَت له. قال: فجاءَنا وقَد أخَذنا مَضاجِعَنا، فذَهَبتُ أقومُ فقالَ: «**مَكانَكِ**». ثُمَّ جَلَسَ بَينَنا حَتَّى وجَدتُ بَرْدَ قَدَمَيه على صَدرِى. فقالَ: «**أَلَا أدُلُّكُما على ما هو خَيرٌ لَكُما مِن خادِمٍ؟ إذا أخَذتُما مَضاجِعَكُما فسَبِّحا ثَلاثًا وثَلاثِينَ، واحمَدا ثَلاثًا وثَلاثِينَ، وكَبِّرا أربَعًا وثَلاثِينَ؛ فهو خَيرٌ لَكُما مِن**

---

(١) إخ إخ: بكسر الهمزة وسكون الخاء، كلمة تقال للبعير ليبرك. صحيح مسلم بشرح النووى ١٤/ ١٦٦.

(٢ - ٢) فى م: «قالت: قال: فوالله».

(٣) تقدم فى (١١٩٢٤).

(٤) مسلم (٢١٨٢/ ٣٤)، والبخارى (٥٢٢٤).

(٥ - ٥) فى الأصل: «قالت: فذكرت ذاك».

خادِمٍ»[1]. وقالَ خالِدٌ عن ابنِ سيرينَ: التَّسبيحُ أربَعًا وثَلاثينَ[2]. رَواه البخاريُّ في «الصحيح» عن سُلَيمانَ / بنِ حَربٍ ولَم يَذكُرِ الشَّكَّ، وأَخرَجَه مسلمٌ مِن ٧/ ٢٩٤
أوجُهٍ عن شُعبَةَ[3].

بابُ كَراهيَةِ كُفرانِها مَعروفَ زَوجِها

١٤٨٣٥- أخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ أحمدَ المُقرِئُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ سَلمانَ الفَقيهُ، حدثنا إسحاقُ بنُ الحَسَنِ بنِ مَيمونٍ، حدثنا القَعنَبِيُّ، عن مالِكٍ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ، عن عَطاءِ بنِ يَسارٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ في قِصَّةِ الخُسوفِ: «**وأُريتُ النارَ فلَمْ أرَ كاليومِ مَنظَرًا أفظَعَ، ورأيتُ أكثَرَ أهلِها النِّساءَ**». قالوا: لِمَ[4] يا رسولَ اللَّهِ؟ قال: «**بكُفرِهِنَّ**». قيلَ: أيَكفُرنَ باللهِ عَزَّ وجَلَّ؟ قال: «**يَكفُرنَ العَشيرَ، ويَكفُرنَ الإحسانَ؛ لَو أحسَنتَ إلَى إحداهُنَّ[5] ثُمَّ رأت مِنكَ شَيئًا قالَت: ما رأيتُ مِنكَ خَيرًا قَطُّ**»[6]. رَواه البخاريُّ في «الصحيح» عن القَعنَبِيِّ، وأَخرَجَه مسلمٌ مِن[7] وجهٍ آخَرَ[7] عن مالِكٍ[8].

---

(١) أخرجه أحمد (١١٤١)، وأبو داود (٥٠٦٢)، وابن حبان (٥٥٢٤) من طريق شعبة به.

(٢) ذكره البخاري عقب (٦٣١٨) عن شعبة عن خالد به. وقال ابن حجر في الفتح ١١/ ١٢٣: هذا موقوف على ابن سيرين، وهو موصول بسند حديث الباب.

(٣) البخاري (٦٣١٨)، ومسلم (٢٧٢٧) عقب (٨٠).

(٤) في م: «بم».

(٥) بعده في م: «الدهر».

(٦) تقدم في (٦٣٧٤).

(٧ - ٧) في ص٨، م: «أوجه أخر».

(٨) البخاري (٢٩، ١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧).

١٤٨٣٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا بكرُ بنُ محمدِ بنِ حَمْدانَ المَروَزِيُّ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا شاذُّ بنُ فيّاضٍ، حدثنا عُمَرُ بنُ إبراهيمَ، عن قَتادَةَ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، أنَّ نَبِىَّ اللهِ ﷺ قال: «**لا يَنظُرُ اللهُ إلَى امرأةٍ لا تَشكُرُ لِزَوجِها وهِىَ لا تَستَغنِى عنه**»(١). هَكَذا أتَى به مَرفوعًا، والصَّحيحُ أنَّه مِن قَولِ عبدِ اللهِ غَيرُ مَرفوعٍ(٢).

بابٌ: لا تُطيعُ المَرأةُ زَوجَها فى مَعصيَةٍ(٣)

١٤٨٣٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ [٧/١٢٣و] إملاءً قالا: أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ الفاكِهِيُّ بمَكَّةَ، حدثنا أبو يَحيَى ابنُ أبى مَسَرَّةَ، حدثنا خَلَّادُ بنُ يَحيَى، حدثنا إبراهيمُ بنُ نافِعٍ المَكِّىُّ، عن الحَسَنِ بنِ مُسلِمٍ، عن صَفيَّةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنَّ امرأةً مِنَ الأنصارِ زَوَّجَتِ ابنَةً لَها، فاشتَكَتْ فسَقَطَ شَعَرُها، فجاءَت به إلَى النَّبِىِّ ﷺ، فذَكَرَت ذَلِكَ له فقالَت: إنَّ زَوجَها أمَرَنِى أن أصِلَ فى شَعَرِها. فقالَ: «**لا؛ إنَّه قَد لُعِنَ المُوَصِّلاتُ**»(٤). رَواه البخارِىُّ فى «الصحيح» عن خَلَّادِ بنِ يَحيَى(٥).

---

(١) الحاكم ٢/ ١٩٠ وصححه، ووافقه الذهبى. وأخرجه النسائى فى الكبرى (٩١٣٥) من طريق قتادة به.

(٢) أخرجه النسائى فى الكبرى (٩١٣٧)، والحاكم ٤/ ١٧٤ من طريق قتادة به موقوفًا.

(٣) فى م: «المعصية».

(٤) حديث أبى محمد الفاكهى (١٤٤). وأخرجه أحمد (٢٥٩٦٩)، ومسلم (٢١٢٣/ ١١٨) من طريق إبراهيم بن نافع به. وتقدم فى (٤٢٨٤).

(٥) البخارى (٥٢٠٥).

/بابُ حَقِّ المَرأَةِ على الزَّوجِ ٧/ ٢٩٥

١٤٨٣٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ، حدثنا هارونُ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا حُسَينُ بنُ عليٍّ، عن زائدَةَ، عن مَيْسَرَةَ، عن أبى حازِمٍ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن كان يُؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ فإذا شَهِدَ أمرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بخَيرٍ أو لِيَسكُتْ، استوصُوا بالنِّساءِ خَيرًا؛ فإنَّ المَرأَةَ خُلِقَت مِن ضِلَعٍ، فإنَّ أعوَجَ شَيءٍ مِنَ الضِّلَعِ أعلاه، فإن ذَهَبتَ تُقيمُه كَسَرتَه، وإن تَرَكتَه لَم يَزَلْ أعوَجَ**»[(١)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ نَصرٍ عن حُسَينٍ الجُعْفِىِّ، ورَواه مسلمٌ عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ عن حُسَينٍ[(٢)].

١٤٨٣٩- وأخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ وإبراهيمُ بنُ أبى طالِبٍ قالا: حدثنا ابنُ أبى عُمَرَ، حدثنا سفيانُ، عن أبى الزِّنادِ، عن الأعرَجِ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ المَرأَةَ خُلِقَت مِن ضِلَعٍ؛ لَن تَستقيمَ لَكَ على طَريقَةٍ، فإنِ استَمتَعتَ بها استَمتَعتَ وبِها عِوَجٌ، وإن ذَهَبتَ تُقيمُها كَسَرتَها، وكَسرُها طَلاقُها**»[(٣)]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن ابنِ أبى عُمَرَ، وأخرَجَه

---

(١) أخرجه النسائى فى الكبرى (٩١٤٠) من طريق حسين بن على به مختصرًا.

(٢) البخارى (٥١٨٥، ٥١٨٦)، ومسلم (١٤٦٨/ ٦٢).

(٣) أخرجه ابن حبان (٤١٧٩) من طريق سفيان به.

البخارىُّ مِن حَديثِ مالِك عن أبى الزِّنادِ[1].

١٤٨٤٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبى، حدثنا عمرُو بنُ زُرارَةَ، حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ، عن أبيه، عن جابِرٍ فى قِصَّةِ حَجِّ النَّبِىِّ ﷺ وخُطبَتِه بعَرَفَةَ قال: «**فاتَّقوا اللّهَ فى النِّساءِ؛ فإنَّكُم أخَذتُموهُنَّ بأَمانَةِ اللهِ، واستَحلَلتُم فُروجَهُنَّ بكَلِمَةِ اللهِ، وإنَّ لَكُم عَلَيهِنَّ ألَّا يُوطِئْنَ فُرُشَكُم أحَدًا تَكرَهُونَه، فإن فعَلنَ فاضرِبوهُنَّ ضَربًا غَيرَ مُبَرِّحٍ، ولَهُنَّ عَلَيكُم رِزقُهُنَّ وكِسوَتُهُنَّ بالمَعروفِ**»[2]. أخرَجه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ حاتِمِ بنِ إسماعيلَ[3].

١٤٨٤١- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ، حدثنا عُمَرُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ رَزينٍ، حدثنا سفيانُ لَفظًا، عن داودَ الوَرّاقِ، عن سعيدِ بنِ حَكيمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه مُعاويَةَ بنِ حَيْدَةَ القُشَيرِىِّ قال: أتَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فلَمّا دُفِعتُ[4] إلَيه قال: «**أَمَا إنِّى سألتُ اللهَ عَزَّ وجَلَّ أن يُعينَنِى عَلَيكُم بالسَّنَةِ تُحفِيكُم**[5]**، وبِالرُّعبِ أن يَجعَلَه فى قُلوبِكُم**». قال: فقالَ بيَدَيْهِ جَميعًا: أما إنِّى قَد حَلَفتُ هَكَذا وهَكَذا

(١) مسلم (١٤٦٨/ ٦١)، والبخارى (٥١٨٤).

(٢) تقدم فى (١٨٩٦، ٨٨٩٧، ١٠٥٦٢).

(٣) مسلم (١٢١٨/ ١٤٧).

(٤) فى م: «رفعت».

(٥) تحفيكم: تجهدكم، من: أحفاه: إذا أجهده. التاج ٣٧/ ٤٥٢ (ح ف و).

ألَّا أُؤمِنَ بكَ ولا أتَّبِعَكَ، فما زالَتِ السَّنَةُ تُحفينِي والرُّعبُ يُجعَلُ فى قَلبِى حَتَّى قُمتُ بَينَ يَدَيكَ، أفَباللهِ الَّذِى أرسَلَكَ، أهو الَّذِى أرسَلَك بما تَقولُ؟ قال: «**نَعَم**». قالَ: وهو أمَرَكَ بما تأمُرُنا؟ قال: «**نَعَم**». قال: فما تَقولُ فى نِسائِنا؟ قال: «**هُنَّ حَرْثٌ لَكُم، فَأْتوا حَرثَكُم أنَّى شِئتُم، وأَطعِموهُنَّ مِمّا تأكُلونَ، واكسوهُنَّ مِمّا تَلبَسونَ**[1]**، ولا تَضرِبوهُنَّ، ولا تُقَبِّحوهُنَّ**». قال: فيَنظُرُ أحَدُنا إلَى عَورَةِ أخيه إذا اجتَمَعْنا؟ قال: «**لا**». قال: فإذا تَفَرَّقْنا؟ قال: فضَمَّ رسولُ اللهِ ﷺ إحدَى فخِذَيْه على الأُخرَى ثُمَّ قال: «**اللهُ أحَقُّ أن تَستَحيوا**[2]**»**. قال: وسَمِعتُه يقولُ: «**يُحشَرُ النّاسُ يَومَ القيامَةِ عَلَيهِمُ الفِدامُ**[3]**، فأوَّلُ ما يَنطِقُ مِنَ الإنسانِ كَفُّه وفَخِذُه**»[4].

١٤٨٤٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا شُعبَةُ، عن أبى قَزَعَةَ، عن حَكيمِ بنِ مُعاويَةَ، عن أبيه، أنَّ رَجُلًا سألَ رسولَ اللهِ ﷺ: ما حَقُّ المَرأَةِ على الزَّوجِ؟ قال: «**أن يُطعِمَها إذا طَعِمَ، ويَكسُوَها إذا اكتَسَى، ولا**

---

(١) فى م: «تكسون».

(٢) بعده فى س، ص٨، م: «منه».

(٣) الفِدام: ما يشد على فم الإبريق والكوز من خِرقة لتصفية الشراب الذى فيه؛ أى أنهم يُمنعون الكلامَ بأفواههم حتى تتكلم جوارحهم، فشبه ذلك بالفدام. النهاية ٣/ ٤٢١، وينظر العين ٨/ ٥٤.

(٤) المصنف فى الدلائل ٥/ ٣٧٨. وأخرجه النسائى فى الكبرى (٩١٥١)، والطبرانى فى الأوسط (١٦٥٨) من طريق سفيان بن حسين به.

يَهجُرَ إلَّا فى البَيتِ، ولا يَضرِبَ الوَجهَ، ولا يُقَبِّحَ»[1].

١٤٨٤٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحُسَينِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ تَميمٍ القَنطَرِيُّ ببَغدادَ، حدثنا أبو قِلابَةَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ حُمرانَ، حدثنا عبدُ الحَميدِ بنُ جَعفَرٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ [٧/١٢٣ظ] إسحاقَ الفَقيهُ وأبو عبدِ اللهِ ابنُ يَعقوبَ الحافظُ وأبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ المُزَكِّى قالوا: حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا أبو عاصِمٍ، حدثنا عبدُ الحَميدِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا عِمرانُ بنُ أبى أنَسٍ، عن عُمَرَ بنِ الحَكَمِ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَفرَكْ مُؤمِنٌ مُؤمِنَةً؛ إن كَرِهَ مِنها خُلُقًا رَضِىَ آخَرَ**»[2]. لَفظُ حَديثِهِما سَواءٌ. قال ابنُ المُثَنَّى: الفَرْكُ البُغضُ. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ المُثَنَّى[3].

١٤٨٤٤- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ ومُحَمَّدُ بنُ موسَى بنِ الفَضلِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا وكيعٌ، عن بَشيرِ بنِ مُهاجِرٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ

---

(١) المصنف فى الآداب (٥٧). وأخرجه أحمد (٢٠٠١٣)، والنسائى فى الكبرى (٩١٧١)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وابن حبان (٤١٧٥) من طريق يزيد بن هارون به. وأبو داود (٢١٤٢) من طريق أبى قزعة به.

(٢) أخرجه أحمد (٨٣٦٣) عن أبى عاصم به.

(٣) مسلم (١٤٦٩) عقب (٦١).

عباسٍ رضي الله عنهما قال: إنِّى لأُحِبُّ أن أتَزَيَّنَ لِلمَرأَةِ كما أُحِبُّ أن تَزَيَّنَ لِى؛ لأنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يقولُ: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ﴾ [البقرة:٢٢٨]. وما أُحِبُّ أن ٦/٧ تَستَطِفَّ[1] جميعَ حَقِّى لِى عَلَيها؛ لأنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يقولُ: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾[2] [البقرة:٢٢٨].

بابُ ما جاءَ فى قَولِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: (وَإِن امرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أن يصّالحا[3] بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) [النساء:١٢٨]

١٤٨٤٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا علىُّ بنُ عيسَى، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبى طالِبٍ وعَبدُ اللهِ بنُ محمدٍ قالا: حدثنا إسحاقُ، أخبرَنا أبو مُعاويَةَ، حدثنا هِشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها فى قَولِه: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قالَت: أُنزِلَت فى المَرأَةِ تكونُ عِندَ الرَّجُلِ لا يَستَكثِرُ مِنها[4]، فيُرِيدُ أن يُطَلِّقَها ويَتَزَوَّجَ غَيرَها، فتَقولُ: لا تُطَلِّقْنِى وأَمسِكْنِى، وأَنتَ فى حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ والقِسمَةِ لِى. فأَنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَلَا

---

(١) تستطف: تكمل وتستوفى مثل حقوقى عليها. ينظر التاج ١٤/ ١٧.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٩٤٩٠)، وابن جرير فى تفسيره ٤/ ١٢٠، ١٢٣، وابن أبى حاتم فى تفسيره ٢/ ٤١٧ (٢١٩٦، ٢١٩٨) من طريق وكيع به. وعندهم: سلمان. مكان: مهاجر.

(٣) فى س، م: «يصلحا» وهى قراءة الكوفيين، والمثبت قراءة الباقى. ينظر النشر فى القراءات العشر ٢/ ١٩٠.

(٤) لا يستكثر منها: أى لا تعجبه. ينظر عمدة القارى ٢٠/ ١٩٤.

جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا[1] بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ الآيَة[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ سَلَامٍ عن أبى مُعاويَةَ، وأخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن هِشامٍ[3].

١٤٨٤٦- وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا ابنُ عُيَينَةَ، عن الزُّهرِىِّ، عن ابنِ المُسَيَّبِ أنَّ ابنَةَ محمدِ بنِ مَسلَمَةَ كانَت عِندَ رافِعِ بنِ خَدِيجٍ، فكَرِهَ مِنها أمرًا؛ إمّا كِبَرًا أو غَيرَه، فأَرادَ طَلاقَها، فقالَت: لا تُطَلِّقْنِى، واقسِمْ لِى ما بَدا لَكَ. فأَنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا[4]﴾ الآيَة[5].

١٤٨٤٧- وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عَمرٍو، حدثنا أبو محمدٍ أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ المُزَنِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عيسَى، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنى شُعَيبُ بنُ أبى حَمزَةَ، عن الزُّهرِىِّ، أخبرَنى سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ وسُلَيمانُ بنُ يَسارٍ أنَّ السُّنَّةَ فى هاتَينِ الآيَتَينِ اللَّتَينِ ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ فيهِما نُشوزَ المَرءِ وإعراضَه عن امرأتِه فى قَولِه: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ

(١) كذا فى س، م. وفى الأصل: «يصالحا».

(٢) إسحاق بن راهويه (٧١٠)، وعنه النسائى فى الكبرى (١١١٢٥). وأخرجه ابن ماجه (١٩٧٤) من طريق هشام به.

(٣) البخارى (٥٢٠٦)، ومسلم (٣٠٢١).

(٤) بعده فى س، ص٨، م: «أو إعراضًا».

(٥) المصنف فى المعرفة (٤٣٦٦)، والشافعى ٥/ ١٨٩. وتقدم فى (١٣٥٦٦).

إِعْرَاضًا﴾ إلَى تَمامِ آيَتَينِ؛ أنَّ المَرءَ إذا نَشَزَ عنِ امرأتِه[1] وآثَرَ عَلَيها، فإنَّ مِنَ الحَقِّ عَلَيه أن يَعرِضَ عَلَيها أن يُطَلِّقَها أو تَستَقِرَّ عِندَه على ما كانَت مِن أُثْرَةٍ[2] فى القَسمِ مِن نَفسِه ومالِه، فإنِ استَقَرَّت عِندَه على ذَلِكَ وكَرِهَت أن يُطَلِّقَها، فلا حَرَجَ عَلَيه فيما آثَرَ عَلَيها مِن ذَلِكَ. فإن لَم يَعرِضْ عَلَيها الطَّلاقَ، وصالَحَها على أن يُعطيَها مِن مالِه ما تَرضَى[3] وتَقَرَّ عِندَه على الأُثْرَةِ فى القَسمِ مِن مالِه ونَفسِه، صَلَحَ له ذَلِكَ، وجازَ صُلحُهُما عَلَيه. كَذَلِكَ ذَكَرَ سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ وسُلَيمانُ، الصُّلحَ الَّذِى قال اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا[4] بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾. وقَد ذُكِرَ لِى[5] أنَّ رافِعَ بنَ خَديجٍ الأنصارِىَّ - وكانَ مِن أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ - كانَت عِندَه امرأةٌ، حَتَّى إذا كَبِرَت تَزَوَّجَ عَلَيها فتاةً شابَّةً، فآثَرَ عَلَيها الشّابَّةَ، فناشَدَتْه الطَّلاقَ فطَلَّقَها تَطليقَةً، ثُمَّ أمهَلَها حَتَّى إذا كادَت تَحِلُّ راجَعَها، ثُمَّ عادَ فآثَرَ الشّابَّةَ عَلَيها، فناشَدَتْه الطَّلاقَ فطَلَّقَها تَطليقَةً أُخرَى، ثُمَّ أمهَلَها حَتَّى إذا كادَت تَحِلُّ راجَعَها، ثُمَّ عادَ فآثَرَ الشّابَّةَ عَلَيها، فناشَدَته الطَّلاقَ فقالَ لَها: ما شِئتِ، إنَّما بَقِيَتْ لَكِ تَطليقَةٌ واحِدَةٌ؛ فإن شِئتِ استَقرَرْتِ على ما تَرَىْ[6] مِنَ الأُثْرَةِ، وإن

(١) نشز الرجل على زوجته: إذا كره معاشرتها. الزاهر فى غريب ألفاظ الشافعى ص٣٢٢.

(٢) الأُثْرة: الحال غير المرضية. المخصص ٣/ ٤٦٠.

(٣) فى س، م: «ترضاه».

(٤) كذا فى م. وفى الأصل: «يصالحا».

(٥) القائل هنا هو ابن شهاب كما جاء فى المدونة ٢/ ٣٣٥ مصرحًا.

(٦) هكذا فى النسخ بحذف النون، وهو لغة. وينظر ما تقدم عقب (٦٥٦٥).

شِئتِ فارَقتُكِ. فقالَت: لا، بَل أستَقِرُّ على الأُثرَةِ. فأَمسَكَها على ذَلِكَ، فكانَ ذَلِكَ صُلْحَهُما، ولَم يَرَ رافِعٌ عَلَيه إثمًا حينَ رَضِيَتْ بأَن تَستَقِرَّ عِندَه على الأُثرَةِ فيما آثَرَ به عَلَيها[1].

١٤٨٤٨- أخبرَنا أبو زَكَريّا، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مسلمٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، [٧/ ١٢٤و] أنَّ النَّبِيَّ ﷺ تُوُفِّيَ عن تِسعِ نِسوَةٍ، وكانَ يَقسِمُ لِثَمانٍ[2].

١٤٨٤٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ حَليمٍ المَروَزِيُّ، حدثنا أبو الموَجِّهِ، أخبرَنا عبدانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ، أخبرَنا يونُسُ، عن الزُّهرِيِّ، أخبرَنى عُروةُ بنُ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا أرادَ سَفَرًا أقرَعَ بَينَ نِسائِه، فأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهمُها خَرَجَ بها مَعَه، وكانَ يَقسِمُ لِكُلِّ امرأةٍ مِنهُنَّ يَومَها ولَيلَتَها، غَيرَ أنَّ سَودَةَ بنتَ زَمْعَةَ وهَبَت نَفْسَها[3] يَومَها ولَيلَتَها لِعائشَةَ زَوجِ النَّبِيِّ ﷺ تَبتَغِى بذَلِكَ رِضا رسولِ اللهِ ﷺ[4]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ

---

(١) أخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٤/ ١٠٨١ (٦٠٤٤) من طريق أبى اليمان به، وذكره سحنون فى المدونة ٢/ ٣٣٥ من طريق الزهرى بنحوه.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٣٦٨)، والشافعى ٥/ ١٨٩. وتقدم (٦٩٣١، ١٣٥٥٩).

(٣) ليس فى: م.

(٤) أخرجه أحمد (٢٤٨٥٩)، والنسائى فى الكبرى (٨٩٢٩) من طريق ابن المبارك به. وأبو داود (٢١٣٨) من طريق يونس به. وينظر ما تقدم فى (١٣٥٦١- ١٣٥٦٤).

مُقاتِلٍ وحِبّانَ عن ابنِ المُبارَكِ[1].

١٤٨٥٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو الوَليدِ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا عُقبَةُ بنُ خالِدٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: لَمّا أَنْ كَبِرَت سَودَةُ بنتُ زَمْعَةَ رضي الله عنها وهَبَت يَومَها لِعائشَةَ رضي الله عنها، / فكانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَقسِمُ لَها بيَومِ ٧/٩٧
سَودَةَ[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ، وأَخرَجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن هِشامٍ[3].

١٤٨٥١- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ مُعاذٍ، عن سِماكِ بنِ حَربٍ، أظُنُّه عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: خَشِيَتْ سَودَةُ رضي الله عنها أن يُطَلِّقَها رسولُ اللهِ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللهِ، لا تُطَلِّقْنى وأَمسِكْنى، واجعَلْ يَومِى لِعائشَةَ. ففَعَلَ، فنَزَلَت هذه الآيَةُ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾. قال: فما اصطَلَحا عَلَيه مِن شَىءٍ فهو جائزٌ[4].

١٤٨٥٢- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ العباسُ بنُ الفَضلِ النَّضْرُوِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا

---

(١) البخارى (٢٥٩٣، ٢٦٨٨).

(٢) ابن أبى شيبة (١٦٦١٧)، وعنه ابن ماجه (١٩٧٢). وتقدم فى (١٣٥٦٣).

(٣) مسلم (١٤٦٣/ ٤٨)، والبخارى (٥٢١٢).

(٤) الطيالسى (٢٨٠٥)، ومن طريقه الترمذى (٣٠٤٠) وقال: حسن غريب.

سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه قال: أُنزِلَ فى سَودَةَ رضي الله عنها وأشباهِها: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾. وذَلِكَ أنَّ سَودَةَ رضي الله عنها كانَتِ امرأةً قَد أسَنَّت، ففَرِقَت أن يُفارِقَها رسولُ اللهِ ﷺ، وضَنَّت[1] بمَكانِها مِنه، وعَرَفَت مِن حُبِّ رسولِ اللهِ ﷺ عائشةَ ومَنزِلَتِها مِنه، فوَهَبَت يَومَها مِن رسولِ اللهِ ﷺ لِعائشةَ رضي الله عنها، فقَبِلَ ذَلِكَ رسولُ اللهِ ﷺ[2].

ورَواه أحمدُ بنُ يونُسَ عن ابنِ[3] أبى الزِّنادِ مَوصولًا كما سَبَقَ ذِكرُه فى أوَّلِ كِتابِ النِّكاحِ[4].

بابُ المَرأةِ تَرجِعُ فيما وهَبَت مِن يَومِها

١٤٨٥٣- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن سِماكِ بنِ حَربٍ، عن خالِدِ بنِ عَرعَرَةَ قال: سَمِعتُ علىَّ ابنَ أبى طالِبٍ رضي الله عنه يقولُ فى قَولِه: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا[5] بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾. قال: هو الرَّجُلُ يكونُ

---

(١) فى س، ص٨: «ورضيت».

(٢) سعيد بن منصور (٧٠٢ - تفسير).

(٣) ليس فى: س، م.

(٤) تقدم فى (١٣٥٦٤).

(٥) كذا فى س، م. وفى الأصل: «يصالحا».

عِندَه امرأتانِ فتَكونُ إحداهُما قَد عَجَزَت أو تَكونُ دَميمَةً، فيُريدُ فِراقَها فُتَصالِحُه على أن يَكونَ عِندَها لَيلَةً وعِندَ الأُخرَى ليالٍ[1] ولا يُفارِقَها، فما طابَت به نَفسُها فلا بأسَ به، فإن رَجَعَت سَوَّى بَينَهُما[2].

بابُ الرَّجُلِ لا يُفارِقُ التى رَغِبَ عَنها ولا يَعدِلُ لَها

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: جَبَرْتُه على القَسمِ لَها[3].

١٤٨٥٤- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ سَلمانَ الفَقيهُ، حدثنا جَعفَرُ بنُ أبى عثمانَ الطَيالِسِيُّ، حدثنا عَفّانُ وأبو الوَليدِ الطَيالِسِيُّ ومُحَمَّدُ بنُ سِنانٍ العَوَقِيُّ (ح) وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، أخبرَنا هَمّامٌ، عن قَتادَةَ، عن النَّضرِ بنِ أنَسٍ، عن بَشيرِ بنِ نَهيكٍ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَن كانَت له امرأتانِ فمالَ إلَى إحداهُما، جاءَ يَومَ القيامَةِ وأَحَدُ شِقَّيه ساقِطٌ**»[4]. وفِى رِوايَةِ عَفّانَ: «**مائلٌ**».

---

(١) فى الأصل: «ليلتين»، وفى م: «ليالى». والمثبت كما فى حاشية الأصل، وكتب فوقها: «خ». اهـ وهى كذلك عند مجاهد.

(٢) تفسير مجاهد ص٢٩٤. وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٧/ ٥٥٠ من طريق حماد بن سلمة به.

(٣) الأم ٥/ ١٨٩. ونصه: وإن قال: لا أفارقها ولا أعدل لها. أجبر على القسم لها، ولا يجبر على فراقها.

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٦١٥)، والطيالسى (٢٥٧٦). وأخرجه أحمد (٨٥٦٨) عن عفان به. وأبو داود (٢١٣٣) عن أبى الوليد الطيالسى به. والترمذى (١١٤١)، والنسائى (٣٩٥٢)، وابن حبان (٤٢٠٧)، وابن ماجه (١٩٦٩)، من طريق همام به. وقال الذهبى ٦/ ٢٨٨١: لم يخرجاه؛ لأن هشام ابن أبى عبد الله رواه عن قتادة. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٨٦٧).

بابُ ما جاءَ فى قَولِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا [٧/ ١٢٤ظ] كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء: ١٢٩]

١٤٨٥٥- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ قال: سَمِعتُ بَعضَ أهلِ العِلمِ يقولُ قَولًا مَعناه / ما أصِفُ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ﴾: بما فى القُلوبِ، ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾: لا تُتبِعوا أهواءَكُم أفعالَكُم فيَصيرَ المَيلُ بالفِعلِ الَّذِى لَيسَ لَكُم، ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾. وما أشبَهَ ما قالوا عِندِى بما قالوا؛ لأنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ تَجاوَزَ عَمّا فى القُلوبِ، وكَتَبَ على النّاسِ الأفعالَ والأقاويلَ، فإذا مالَ بالقَولِ والفِعلِ فذَلِكَ كُلُّ المَيلِ[1]. ٧/ ٢٩٨

١٤٨٥٦- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالِحٍ، عن مُعاويَةَ بنِ صالِحٍ، عن علىِّ بنِ أبى طَلحَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فى قَولِه تَعالَى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ قال: فى الحُبِّ والجِماعِ[2].

١٤٨٥٧- وبِهَذا الإسنادِ عن ابنِ عباسٍ قال: لَن تَستَطيعَ أن تَعدِلَ فيما

---

(١) الأم ٥/ ١٠٩، ١١٠، ١٩٠.

(٢) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٧/ ٥٦٩، وابن أبى حاتم فى تفسيره ٤/ ١٠٨٣ (٦٠٥٧) من طريق عبد الله بن صالح به.

بَينَهُنَّ ولَو حَرَصتَ، وهو قولُه: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨]. والشُّحُّ هَواه فى الشَّىءِ يَحرِصُ عَلَيه، ثُمَّ قال: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾ يقولُ: تَذَرُها لا أيِّمًا ولا ذاتَ بَعلٍ[1].

١٤٨٥٨- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ النَّضروِىُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا فُضَيلُ بنُ عياضٍ، عن هِشامٍ، عن ابنِ سيرينَ قال: سألتُ عَبيدَةَ عن قَولِه: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾. قال: فأومأ بيَدِه إلَى صَدرِه وقالَ: فى الحُبِّ والمُجامَعَةِ[2].

١٤٨٥٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا ورقاءُ، عن ابنِ أبى نَجيحٍ، عن مُجاهِدٍ فى هذه الآيَةِ قال: يَعنِى فى الحُبِّ، ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾؛ لا تَعَمَّدوا الإساءَةَ[3].

١٤٨٦٠- أخبرَنا أبو الحُسَينُ ابنُ بشرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو الرزازُ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدِ بنِ شاكِرٍ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا هَمّامٌ وحَمّادٌ وأَبانٌ وأبو عَوانَةَ، كُلُّهُم يُحَدِّثُنِى عن قَتادَةَ، عن

---

(١) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٧/ ٥٦٤، ٥٧٣، وابن أبى حاتم فى تفسيره ٤/ ١٠٨٢ (٦٠٥١) من طريق عبد الله بن صالح به.

(٢) سعيد بن منصور (٧٠٣- تفسير). وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٧/ ٥٧١ من طريق هشام بن حسان به.

(٣) تفسير مجاهد ص٢٩٤. وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٤/ ١٠٨٣ (٦٠٦٠) من طريق ورقاء به. وابن جرير فى تفسيره ٧/ ٥٧١ من طريق ابن أبى نجيح به.

زُرارَةَ بنِ أوفَى، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه، أنَّ النَّبِىَّ ﷺ قال: «**إنَّ اللَّهَ تعالَى تجاوَزَ لأُمَّتِى عَمّا حَدَّثَت به أنفُسَها ما لَم يَتَكَلَّموا به أو يَعمَلوا**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ أبى عَوانَةَ(٢)، وأَخرَجاه مِن أوجُهٍ عن قَتادَةَ(٣).

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: وبَلَغَنا أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يَقسِمُ فيَعدِلُ ثُمَّ يقولُ: «**اللَّهُمَّ هَذا قَسمِى فيما أملِكُ، وأنتَ أعلَمُ بما لا أملِكُ**». يَعنِى- واللَّهُ أعلَمُ- قَلبَه(٤).

١٤٨٦١- أخبَرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن أيّوبَ، عن أبى قِلابَةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ يَزيدَ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَقسِمُ فيَعدِلُ فيَقولُ: «**اللَّهُمَّ هَذا قَسمِى فيما أملِكُ، فلا تَلُمْنِى فيما تَملِكُ ولا أملِكُ**»(٥). قال القاضِى: يَعنِى القَلبَ، وهَذا فى العَدلِ بَينَ نِسائِه.

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: وبَلَغَنا أنَّه كان يُطافُ به مَحمولًا فى مَرَضِه على

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٦١٢)، وفى الشعب (٣٣٢). وأخرجه أحمد (١٠٣٦٣)، وابن حبان (٤٣٣٤) من طريق همام به. وسيأتى فى (١٥١٥٦).

(٢) مسلم (١٢٧/ ٢٠١).

(٣) البخارى (٢٥٢٨، ٦٦٦٤)، ومسلم (١٢٧/ ٢٠٢).

(٤) الأم ٥/ ١٩٠.

(٥) المصنف فى الصغرى (٢٦١٣)، والحاكم ٢/ ١٨٧. وأخرجه أبو داود (٢١٣٤) عن موسى بن إسماعيل به. وأحمد (٢٥١١١)، وابن ماجه (١٩٧١)، والترمذى (١١٤٠)، والنسائى (٣٩٥٣)، وابن حبان (٤٢٠٥) من طريق حماد بن سلمة به.

نِسائه حَتَّى حَلَلنَه[1].

١٤٨٦٢- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدِ بنِ الفَضلِ بنِ محمدٍ الشَّعرانِيُّ، حدثنا جَدِّى، حدثنى ابنُ أبى أوَيسٍ، قال: حَدَّثَنِى سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ قال: أخبرَنِى أبى، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يَسأَلُ فى مَرَضِه الَّذِى ماتَ فيه: «**أينَ أنا غدًا؟ أينَ أنا غدًا؟**». يُريدُ يومَ عائشةَ، فأَذِنَ له أزواجُه يَكونُ حَيثُ شاءَ، فكانَ فى بَيتِ عائشةَ رضي الله عنها حَتَّى ماتَ عِندَها ﷺ[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن ابنِ أبى أوَيسٍ، وأَخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن هِشامٍ[3].

١٤٨٦٣- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا مَرحومُ بنُ عبدِ العَزيزِ العَطّارُ، حَدَّثَنِى أبو عِمرانَ / الجَونِيُّ، عن يَزيدَ بنِ بابَنوسَ، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ ٧/ ٢٩٩
بَعَثَ إلَى النِّساءِ فى مَرَضِه، فاجتَمَعنَ فقالَ: «**إنِّى لا أستَطيعُ أن أدورَ بَينَكُنَّ، فإن رأيتُنَّ أن تأذَنَّ لى فأكونَ عِندَ عائشةَ فعَلتُنَّ؟**». فأَذِنَّ لَه[4].

قال الشّافِعِىُّ: وبَلَغَنِى أنَّه سُئِلَ[5]: أىُّ النّاسِ أحَبُّ إلَيكَ؟ فقالَ:

---

(١) الأم ٥/ ١٩٠.

(٢) المصنف فى الصغرى (٢٦١٤). وتقدم تخريجه فى (١٣٥٦٠).

(٣) البخارى (٥٢١٧)، ومسلم (٢٤٤٣).

(٤) أبو داود (٢١٣٧). وأخرجه أحمد (٢٤٠٢٩)، والترمذى فى الشمائل (٣٧٤) من طريق مرحوم به مختصرًا.

(٥) بعده فى س، ص٨، م: «فقيل».

«عائشةُ»[1].

١٤٨٦٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، حدثنا خالِدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عن خالِدٍ، عن أبى عثمانَ قال: أخبرَنِى عمرُو بنُ العاصِ رضي الله عنه، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَه على جَيشِ ذاتِ السَّلاسِلِ قال: [٧/ ١٢٥و] فأَتَيتُه فقُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، مَن أحَبُّ النّاسِ إلَيكَ؟ قال: «**عائشَةُ**». قُلتُ: مِنَ الرِّجالِ؟ قال: «**أبوها**». قُلتُ: ثُمَّ مَن؟ قال: «**عُمَرُ**». فعَدَّ رِجالًا. وقالَ غَيرُه: «**ثُمَّ عُمَرُ**»[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى، وأَخرَجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن خالِدٍ الحَذّاءِ[3].

وقَد مَضَى فى أوَّلِ كِتابِ النِّكاحِ حَديثُ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه حَيثُ قال لابنَتِه حَفصَةَ: لا يَغُرَّنَّكِ أن كانَت جارَتُكِ هِيَ أوسَمَ وأَحَبَّ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ مِنكِ. يُرِيدُ عائشةَ رضي الله عنها[4].

١٤٨٦٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ أحمدَ المَحبوبِىُّ وأبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ الدارَبَردِىُّ وأبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ محمدٍ الحَليمِىُّ بمَروَ قالوا: حدثنا أبو المُوَجِّهِ محمدُ بنُ عمرٍو الفَزارِىُّ،

---

(١) معرفة السنن والآثار ٥/ ٤٢٤.

(٢) أخرجه ابن حبان (٦٩٠٠) من طريق خالد بن عبد الله به. وتقدم فى (١٣٢٣٠)، وسيأتى فى (٢١١١١).

(٣) مسلم (٢٣٨٤)، والبخارى (٤٣٥٨).

(٤) تقدم فى (١٣٣٩٥).

أخبرَنا عبدانُ بنُ عثمانَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ المُبارَكِ، أخبرَنا يونُسُ، عن الزُّهرِيِّ، أخبرَنِى محمدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ الحارِثِ بنِ هِشامٍ أنَّ عائشةَ زَوجَ النَّبِيِّ ﷺ قالَت: أرسَلَ أزواجُ رسولِ اللَّهِ ﷺ فاطِمَةَ بنتَ رسولِ اللَّهِ ﷺ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ وهو مُضطَجِعٌ مَعَ عائشةَ فى مِرطِها، فأَذِنَ لَها رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ أزواجَكَ أرسَلنَنِى إلَيكَ يَسأَلنَكَ العَدلَ فى ابنَةِ أبى قُحافَةَ. قالَت: وأَنا ساكِتَةٌ. قالَت: فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَستِ تُحِبِّينَ ما أُحِبُّ؟**». قالَت: بَلَى. قال: «**فأَحِبِّى هذه**». قالَت: فقامَت فاطِمَةُ رضي الله عنها حينَ سَمِعَت ذَلِكَ مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ فرَجَعَت إلَيهِنَّ فأَخبَرَتهُنَّ بالَّذِى قال لَها رسولُ اللَّهِ ﷺ فقُلنَ لَها: ما نَراكِ أغنَيتِ عَنّا مِن شَىءٍ، فارجِعِى إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقولِى له: إنَّ أزواجَكَ يَسأَلنَكَ العَدلَ فى ابنَةِ أبى قُحافَةَ. قالَت: واللَّهِ لا أُكَلِّمُه فيها أبَدًا. قالَت عائشَةُ رضي الله عنها: فأَرسَلنَ أزواجُ رسولِ اللَّهِ ﷺ زَينَبَ بنتَ جَحشٍ زَوجَ النَّبِيِّ ﷺ وهِىَ التى كانَت تُسامِينِى مِنهُنَّ، ولَكِنِّى ما رأيتُ امرأةً خَيرًا فى الدِّينِ مِن زَينَبَ رضي الله عنها، أتقَى للَّهِ، وأَصدَقَ حَديثًا، وأَوصَلَ لِلرَّحِمِ، وأَعظَمَ صَدَقَةً، وأَشَدَّ ابتِذالًا لِنَفسِها مِنَ العَمَلِ الَّذِى تَصَّدَّقُ به وتَتَقَرَّبُ به إلَى اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ، ما عَدا حِدَّةً فيها توشِكُ الفَيئَةَ فيه. قالَت: فاستأذَنَت على رسولِ اللَّهِ ﷺ ورسولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عائشةَ فى مِرطِها بمَنزِلَةِ التى دَخَلَت فاطِمَةُ عَلَيها وهو بها. قالَت: فأَذِنَ لَها رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ أزواجَكَ أرسَلنَنِى إلَيكَ يَسأَلنَكَ العَدلَ فى ابنَةِ أبى قُحافَةَ. قالَت: ثُمَّ وقَعَت بى فاستَطالَت علىَّ وأَنا أرقُبُ

رسولَ اللَّهِ ﷺ، وأَرقُبُ طَرفَه؛ هَل يأذَنُ لِي فيها؟ قالَت: فلَم تَبرَحْ زَينَبُ بنتُ جَحشٍ حَتَّى عَرَفتُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لا يَكرَهُ أن أنتَصِرَ. قالَت: فلَمّا وقَعتُ بها لَم أنشَبْ أن عبتُها[1] عَلَيه. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وتَبَسَّمَ: «**إنَّها ابنَةُ أبي بكرٍ**»[2].

قال الشيخُ: لَم يُقِمْ شَيخُنا هذه اللَّفظَةَ، ولَعَلَّ الصَّوابَ: أن [3]أثخَنتُها غَلَبَةً[3]. وفِي رِوايَةٍ أُخرَى: أنحَيتُ عَلَيها. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ قُهزاذَ عن عبدانَ[4].

بابُ الحُرِّ يَنكِحُ حُرَّةً على أمَةٍ، فيَقسِمُ لِلحُرَّةِ يَومَينِ ولِلأمَةِ يَومًا

١٤٨٦٦- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِيِّ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن ابنِ أبى لَيلَى، عن المِنهالِ بنِ عمرٍو، عن عَبّادِ بنِ عبدِ اللَّهِ الأسَدِيِّ قال: قال عليٌّ رضي الله عنه: إذا

---

(١) فى س،م: «أعتبتها»، وفى ص٨: «عتبتها».

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٥٧٥)، والبخارى فى الأدب المفرد (٥٥٩)، والنسائى (٣٩٥٤)، وابن حبان (٧١٠٥) من طريق الزهرى به. وتقدم طرفان منه عقب (١٣٢٣٠).

(٣ - ٣) فى الأصل: «نحيتها عليه»، وكتب فوقها «ص»، وفى س: «أتحفتها غلبة»، والمثبت من حاشية الأصل، وكتب فوقها: «خ ر». وقال القاضى عياض: قولها: أن أثختها غلبة؛ أى: بالغت فيما جاوبتها به وأكثرت عليها وأثقلتها. ويروى: أنحيتها. ويروى: ألحيت ... ولا وجه لرواية: ألحيت. باللام، والأشبه عندى أنه تغيير من لفظ الحديث الأول. مشارق الأنوار ١/ ١٢٨، وينظر صحيح مسلم بشرح النووى ١٥/ ٢٠٧.

(٤) مسلم (٢٤٤٢/ ٨٣).

نُكِحَتِ الحُرَّةُ على الأمَةِ فلِهَذِه الثُّلُثانِ / ولهذه الثُّلُثُ[1]. ٧/ ٣٠٠

١٤٨٦٧- وأخبرَنا أبو محمدٍ، أخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا سَعدانُ، حدثنا سفيانُ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ مِثلَه[2].

وقالَ سُلَيمانُ بنُ يَسارٍ: مِنَ السُّنَّةِ أنَّ الحُرَّةَ إنْ أقامَت على ضِرارٍ فلَها يَومانِ ولِلأمَةِ يَومٌ.

١٤٨٦٨- أَخبَرَناه أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، أخبرَنِى أبى، عن سُلَيمانَ بنِ يَسارٍ. فذَكَرَه[3].

[٧/ ١٢٥ظ] بابُ الرَّجُلِ يَدخُلُ على نِسائه نَهارًا لِلحاجَةِ لا ليأوِىَ

١٤٨٦٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ ابنِ سَختُويَه، حدثنا موسَى بنُ الحَسَنِ ومُحَمَّدُ بنُ غالِبٍ ومُحَمَّدُ بنُ علىِّ بنِ بَطْحاءَ[4] قالوا: حدثنا عَفّانُ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ، أخبرَنِى أحمدُ بنُ سَهلٍ البخارىُّ، حدثنا صالِحُ بنُ محمدِ بنِ حَبيبٍ الحافظُ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أبى شَيبَةَ وزُهَيرُ بنُ حَربٍ قالا: حدثنا عَفّانُ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، أخبرَنا

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور (٧٣٨) عن سفيان به. وعبد الرزاق (١٣٠٩٠) عن سفيان الثورى عن ابن أبى ليلى به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٣٠٩١)، وابن أبى شيبة (١٦٣٢٨) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٣) سعيد بن منصور (٧٤٣).

(٤) فى م: «بطحان».

ثابتٌ، عن أنَسٍ ﷺ قال: شَهِدتُ وليمَةَ زَينَبَ ﵂، فأَشبَعَ النّاسَ خُبزًا ولَحمًا، وكانَ يَبعَثُنِي فأَدعو النّاسَ، فلَمّا فرَغَ قامَ وتَبِعتُه، وتَخَلَّفَ رَجُلانِ استأنَسَ بهِما الحَديثُ لَم يَخرُجا، فجَعَلَ يَمُرُّ بنِسائه فيُسَلِّمُ على كُلِّ واحِدَةٍ مِنهُنَّ: «**سَلامٌ عَلَيكُم أهلَ البَيتِ، كَيفَ أنتُنَّ؟**». فيقولون[1]: بخَيرٍ يا رسولَ اللَّهِ، كَيفَ وجَدتَ أهلَكَ؟ فيَقولُ: «**بخَيرٍ**». فلَمّا فرَغَ رَجَعَ ورَجَعتُ مَعَه، فلَمّا بَلَغَ البابَ إذا هو بالرَّجُلَينِ استأنَسَ بهِما الحَديثُ، فلَمّا رأياه قَد رَجَعَ قاما فخَرَجا، فواللَّهِ ما أدرِى أنا أخبَرتُه أو أُنزِلَ عَلَيه الوَحىُ بأَنَّهُما قَد خَرَجا؟ فرَجَعَ ورَجَعتُ مَعَه، فلَمّا وضَعَ رِجلَه[2] فى أُسكُفَّةِ[3] البابِ أرخَى الحِجابَ بَينِى وبَينَه، وأُنزِلَت عَلَيه هذه الآيةُ: ﴿لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] الآيةَ[4]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ[5].

١٤٨٧٠- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفَقيهُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ زيادٍ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ ﵂ أنَّها قالَت له: يا ابنَ أُختِى، كان رسولُ اللَّهِ ﷺ لا يُفَضِّلُ بَعضَنا بعضًا[6] فى مُكثِه

(١) فى م: «فيقلن».

(٢) فى س، ص٨، م: «رجليه».

(٣) الأسكفة: خشبة الباب التى يوطأ عليها. وهى العتبة. التاج ٢٣/ ٤٥٢ (س ك ف).

(٤) أخرجه أحمد (١٣٥٧٥) عن عفان به.

(٥) مسلم (١٤٢٨/ ٨٧).

(٦) فى س، ص٨، م: «على بعض»، وفى حاشية الأصل: «حاشية: على بعض».

عِندَنا، وكانَ قَلَّ يَومٌ إلَّا وهو يَطوفُ عَلَينا، فيَدنو مِن كُلِّ امرأةٍ مِن غَيرِ مَسيسٍ حَتَّى يَبلُغَ التى هِىَ يَومُها، فيَبيتُ عِندَها. وذَكَرَ باقِىَ الحَديثِ[1].

١٤٨٧١- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ، حدثنا ابنُ أبى مَريَمَ، حدثنا ابنُ أبى الزِّنادِ، حدثنى[2] هِشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها زَوجِ النَّبِىِّ ﷺ قالَت: ما كان، أو قَلَّ، يَومٌ إلَّا ورسولُ اللَّه ﷺ يَطوفُ عَلَينا جَميعًا فيُقَبِّلُ ويَلمِسُ ما دونَ الوِقاعِ، فإذا جاءَ إلَى التى هو يَومُها؛ ثبتَ[3] عِندَها[4].

بابُ الحالِ التى يَختَلِفُ فيها حالُ النِّساءِ

١٤٨٧٢- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالِكٌ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا محمدُ بنُ يَعقوبَ الشَّيبانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو الحَرَشِىُّ، حدثنا القَعنَبِىُّ، حدثنا مالِكٌ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبى بكرٍ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ أبى بكرٍ، عن أبى بكرِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ حينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سلمةَ وأَصبَحَت عِندَه فقالَ لَها: «**لَيسَ بكِ على أهلِكِ هَوانٌ، إن شِئتِ سَبَّعتُ عِندَكِ وسَبَّعتُ عِندَهُنَّ، وإن شِئتِ ثَلَّثتُ ثُمَّ دُرتُ**».

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٦١٠)، والحاكم ٢/١٨٦. وتقدم فى (١٣٥٦٤).

(٢) فى س، ص٨، م: «عن».

(٣) فى م: «يبيت».

(٤) تقدم تخريجه فى (١٣٥٦٤).

قالَت: ثَلِّثْ. وفِى رِوايَةِ الشّافِعِىِّ: «**ثَلَّثتُ عِندَكِ ودُرْتُ**». قالَت: ثَلِّثْ[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى عن مالِكٍ[2].

١٤٨٧٣- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو الحَرَشِىُّ، حدثنا القَعنَبِىُّ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ بلالٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ / بنِ حُمَيدٍ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ أبى بكرٍ، عن أبى بكرِ ٣٠١/٧
ابنِ عبدِ الرَّحمَنِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ حينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سلمةَ فدَخَلَ عَلَيها، فأَرادَ أن يَخرُجَ، أخَذَت بثَوبِه فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ شِئتِ زِدتُكِ وحاسَبتُكِ به، لِلبِكرِ سَبعٌ ولِلثَّيِّبِ ثَلاثٌ**»[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن القَعنَبِىِّ[4]. هَكَذا رَوَياه عن عبدِ المَلِكِ مُرسَلًا. ورَواه محمدُ بنُ أبى بكرٍ عن عبدِ المَلِكِ مَوصولًا.

١٤٨٧٤- أخبَرَناه أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، حدثنا سُلَيمانُ ابنُ أحمدَ بنِ أيّوبَ اللَّخمِىُّ، حدثنا مُعاذُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا مُسَدَّدٌ (ح) قال: وأخبرَنا ابنُ حَنبَلٍ، حَدَّثَنى أبى (ح) قال: وأخبرَنا عُبَيدُ بنُ غَنّامٍ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ قالوا: حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، حدثنا الثَّورِىُّ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ أبى بكرٍ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ أبى بكرِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبيه،

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٦١٦)، وفى المعرفة (٤٣٧٨)، والشافعى ٥/ ١١٠، ١٩٢، ومالك ٢/ ٥٢٩. وأخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ٢٨ من طريق القعنبى به.

(٢) مسلم (١٤٦٠).

(٣) المصنف فى الصغرى (٢٦١٧). وأخرجه عبد الرزاق (١٠٦٤٥) من طريق عبد الملك به.

(٤) مسلم (١٤٦٠).

عن أُمِّ سلمةَ رضي الله عنها، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لما تَزَوَّجها أقامَ عِندَها ثَلاثَةَ أيّامٍ وقالَ: **«إنَّه لَيسَ بكِ على أهلِكِ هَوانٌ، فإن شِئتِ سَبَّعتُ لَكِ، وإن سَبَّعتُ لَكِ سَبَّعتُ لِنسائى»**[1]. قال سلَيمانُ: لَم يَروِ هَذا الحديثَ مُجَوَّدَ الإسنادِ [٧/١٢٦و] عن سُفيانَ إلَّا يَحيَى بنُ سعيدٍ القَطّانُ[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ وغَيرِه عن يَحيَى[3].

وكَذَلِكَ رَواه عبدُ الواحِدِ بنُ أيمَنَ عن أبى بكرِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ مَوصولًا.

١٤٨٧٥- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَزيدَ وأبو أحمدَ محمدُ بنُ عيسَى قالا: حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ سُفيانَ، حدثنا مُسلِمُ بنُ الحَجّاجِ، حَدَّثَنِى أبو كُرَيبٍ محمدُ بنُ العَلاءِ، حدثنا حَفصٌ يَعنِى ابنَ غياثٍ، عن عبدِ الواحِدِ بنِ أيمَنَ، عن أبى بكرِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ الحارِثِ بنِ هِشامٍ، عن أُمِّ سلمةَ رضي الله عنها، ذَكَرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَها وذَكَرَ أشياءَ هَذا فيه، قال: **«إن شِئتِ أن أُسَبِّعَ لَكِ وأُسَبِّعَ لِنسائى، وإن سَبَّعتُ لَكِ سَبَّعتُ لِنسائى»**[4]. هَكَذا أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح».

---

(١) أحمد (٢٦٥٠٤). وأخرجه أبو داود (٢١٢٢)، والنسائى فى الكبرى (٨٩٢٥)، وابن ماجه (١٩١٧)، وابن حبان (٤٢١٠) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٢) بعده فى س، ص٨، م: «قال الشيخ».

(٣) مسلم (١٤٦٠/ ٤١).

(٤) مسلم (١٤٦٠/ ٤٣). وأخرجه أبو عوانة (٤٣٠٠) عن محمد بن العلاء به.

١٤٨٧٦- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانيُّ، حدثنا رَوحُ بنُ عُبادَةَ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الحارِثُ بنُ أبى أُسامَةَ، حدثنا رَوحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، حدثنا حَبيبُ ابنُ أبى ثابِتٍ، أنَّ عبدَ الحَميدِ بنَ عبدِ اللَّهِ بنِ أبى عمرٍو والقاسِمَ بنَ محمدِ ابنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ الحارِثِ بنِ هِشامٍ أخبَراه، أنَّهُما سَمِعا أبا بكرِ بنَ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ الحارِثِ بنِ هِشامٍ يُخبِرُ، أنَّ أُمَّ سلمةَ زَوجَ النَّبِىِّ ﷺ أخبَرَته أنَّها لما قَدِمَتِ المَدينَةَ أخبَرَتهُم أنَّها ابنَةُ أبى أُمَيَّةَ بنِ المُغيرَةِ فكَذَّبوها، ويَقولونَ: ما أكذَبَ الغَرائبَ! حَتَّى أنشأ ناسٌ مِنهُم فى الحَجِّ فقالوا: تَكتُبينَ إلَى أهلِكِ. فكَتَبتُ مَعَهُم. فرَجَعوا إلَى المَدينَةِ فصَدَّقوها فازدادَت عَلَيهِم كَرامَةً. قالَت: فلَمّا وضَعتُ زَينَبَ جاءَنِى النبىُّ ﷺ فخَطَبَنِى، فقُلتُ: ما مِثلِى تُنكَحُ، أمّا أنا فلا ولَدَ فىَّ، وأنا غَيورٌ ذاتُ عيالٍ. فقالَ: «**أنا أكبَرُ مِنكِ، وأمّا الغَيرَةُ فيُذهِبُها اللَّهُ، وأمّا العيالُ فإلَى اللَّهِ ورسولِه**». فتَزَوَّجَها فجَعَلَ يأتيها فيَقولُ: «**كَيفَ زُنابُ؟ أينَ زُنابُ؟**». فجاءَ عَمّارُ بنُ ياسِرٍ فاختَلَجَها فقالَ: هذه تَمنَعُ رسولَ اللَّهِ ﷺ. وكانَت تُرضِعُها، فجاءَ النَّبِىُّ ﷺ فقالَ: «**أينَ زُنابُ؟**». فقالَت قُرَيبَةُ ابنَةُ أبى أُمَيَّةَ ووافَقَها عِندَها: أخَذَها عَمّارُ بنُ ياسِرٍ. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**إنِّى آتيكُمُ اللَّيلَةَ**». قالَت: فوَضَعتُ ثِفالِى[1]، وأخرَجتُ حَبّاتٍ مِن شَعيرٍ

(١) الثفال: ما وقيت به الرحى من الأرض، وهو جلد يبسط فتوضع فوقه الرحى. التاج ١٨/ ١٥٤ (ث ف ل).

وكانَت فى جَرٍّ- وفِى رِوايَةِ أبى عبدِ اللَّهِ: فى جَرِيبٍ[1]- وأَخرَجتُ شَحمًا فعَصَدتُه، فباتَ ثُمَّ أصبَحَ فقالَ حينَ أصبَحَ: «**إنَّ لَكِ على أهلِكِ كَرامَةً، فإن شِئتِ سَبَّعتُ لَكِ، وإن أُسَبِّعْ أُسَبِّعْ لِنسائى**»[2].

١٤٨٧٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ قالا: حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ ومُحَمَّدُ بنُ عبدِ السَّلامِ قالا: حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا هُشَيمٌ، عن خالِدٍ الحَذّاءِ، عن أبى قِلابَةَ، عن أنَسٍ قال: إذا تَزَوَّجَ البِكرَ على الثَّيِّبِ أقامَ عِندَها سَبعًا، وإذا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ على البِكرِ أقامَ عِندَها ثَلاثًا. ولَو قُلتُ: إنَّه رَفَعَه. صَدَقتُ، ولَكِنَّه قال: السُّنَّةُ كَذَلِكَ[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى، وأَخرَجَه البخارىُّ مِن حَديثِ بشرِ بنِ المُفَضَّلِ عن خالِدٍ الحَذّاءِ[4].

١٤٨٧٨- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا سُلَيمانُ بنُ أحمدَ بنِ أيّوبَ اللَّخْمِىُّ، حدثنا إسحاقُ هو الدَّبَرِىُّ، عن عبدِ الرَّزّاقِ، عن الثَّورِىِّ، عن أيّوبَ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ بنِ أبى عيسَى، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ الوَليدِ، عن

---

(١) الجريب: أربعة أقفزة من البذر. الفائق فى غريب الحديث ٢/ ٣١٩.

(٢) المصنف فى الدلائل ٣/ ٤٦٣، ٤٦٤، والحارث بن أبى أسامة (١٠٠٧- بغية). وأخرجه أحمد (٢٦٦٢٠)، وابن حبان (٤٠٦٥) من طريق روح به عبادة به. والنسائى فى الكبرى (٨٩٢٦) من طريق ابن جريج به.

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٢٤) من طريق هشيم به، والترمذى (١١٣٩) من طريق خالد به.

(٤) مسلم (١٤٦١/ ٤٤)، والبخارى (٥٢١٣).

سُفيانَ، حدثنا أيّوبُ السَّختيانِيُّ وخالِدٌ الحَذّاءُ، عن أبى قِلابَةَ، عن أنَسِ ابنِ مالِكٍ قال: مِنَ السُّنَّةِ إذا تَزَوَّجَ البِكرَ على الثَّيِّبِ أقامَ عِندَها سَبعًا، وإذا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ على البِكرِ أقامَ عِندَها ثَلاثًا. قال خالِدٌ: ولَو قُلتُ: إنَّه رَفَعَه. لَصَدَقتُ. وَفِى حَديثِ عبدِ الرَّزّاقِ: / ولَو شِئتُ قُلتُ: رَفَعَه إلَى النَّبِىِّ ﷺ[1]. ٧/٣٠٢
أخرَجَه البخارِىُّ فى «الصحيح» مِن حَديثِ أبى أُسامَةَ عن سُفيانَ، وأشارَ إلَى رِوايَةِ عبدِ الرَّزّاقِ، ورَواه مسلمٌ عن محمدِ بنِ رافِعٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ مُختَصَرًا[2].

١٤٨٧٩- وحَدَّثَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَين بنِ داودَ العَلَوِىُّ رَحِمَه اللَّهُ، أخبرَنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الحافظُ، حدثنا أبو قِلابَةَ عبدُ المَلِكِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ الرَّقاشِىُّ، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن سُفيانَ، عن أيّوبَ وخالِدٍ، عن أبى قِلابَةَ، عن أنَسٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا تَزَوَّجَ البِكرَ على الثَّيِّبِ أقامَ عِندَها سَبعًا، وإذا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ على البِكرِ أقامَ عِندَها ثَلاثًا»**[3].

١٤٨٨٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، [٧/١٢٦ظ] حدثنا حَجّاجٌ هو ابنُ مِنهالٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن أيّوبَ، عن أبى قِلابَةَ وحُمَيدٍ، عن

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٦١٩)، وعبد الرزاق (١٠٦٤٣)، ومن طريقه أبو عوانة (٤٣١٠).
(٢) البخارى (٥٢١٤)، ومسلم (١٤٦١/ ٤٥).
(٣) أخرجه أبو عوانة (٤٣١١) عن أبى قلابة عبد الملك بن محمد به.

أنَسٍ رضي الله عنه قال: لِلبِكرِ سَبعَةُ أيّامٍ ولِلثَّيِّبِ ثَلاثَةُ أيّامٍ[1].

١٤٨٨١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ، أخبرَنا أبو العباسِ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ بكرٍ، حدثنا حُمَيدٌ الطَّويلُ، عن أنَسٍ قال: إذا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ المَرأَةَ بكرًا فلَها سَبعٌ ثُمَّ يَقسِمُ، فإذا تَزَوَّجها ثَيِّبًا فلَها ثلاثٌ[2]، ثُمَّ يَقسِمُ[3].

١٤٨٨٢- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ بكرٍ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى عَروبَةَ، عن قَتادَةَ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه أنَّه قال: يُقيمُ عِندَ البِكرِ سَبعًا ثُمَّ يَقسِمُ، وإن كانَت ثَيِّبًا أقامَ عِندَها ثَلاثًا ثُمَّ يَقسِمُ[4].

١٤٨٨٣- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا حُمَيدٌ، حدثنا أنَسٌ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا مُعَلَّى هو ابنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا حُمَيدٌ، عن أنَسٍ أنَّ النَّبِىَّ ﷺ لما دَخَلَ بصَفيَّةَ أقامَ عِندَها ثَلاثًا. زادَ عثمانُ:

---

(١) أخرجه ابن الجارود (٧٢٤)، والطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ٢٧، ٢٨ من طريق أيوب عن أبى قلابة وحده به.

(٢) فى م: «ثلاثة أيام».

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (١٧١١٩)، والطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ٢٨ من طريق حميد به.

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة (١٧١١٢) من طريق سعيد بن أبى عروبة به.

وكانت ثَيِّبًا[1].

بابُ القَسمِ لِلنِّساءِ إذا حَضَرَ سَفَرٌ

١٤٨٨٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبُ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا أبو الرَّبيعِ الزَّهرانِيُّ، حدثنا فُلَيحُ بنُ سُلَيمانَ المَدَنِيُّ، عن ابنِ شِهابٍ الزُّهرِيِّ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، وسَعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، وعَلقَمَةَ بنِ وقّاصٍ اللَّيثِيِّ، وعُبَيدِ اللَّه بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُتبَةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها زَوجِ النَّبِيِّ ﷺ حينَ قال لَها أهلُ الإفكِ ما قالوا، فبَرّأَها اللَّهُ مِنه. قال الزُّهرِيُّ: وكُلُّهُم حَدَّثَنِي طائفَةً مِن حَديثِها، وبَعضُهُم أوعَى له مِن بَعضٍ، وأَثبَتُ له اقتِصاصًا، وقَد وعَيتُ عن كُلِّ رجلٍ[2] مِنهُمُ الحديثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عن عائشةَ رضي الله عنها، وبَعضُ حَديثِهِم يُصَدِّقُ بَعضًا، زَعَموا أنَّ عائشةَ رضي الله عنها زَوجَ النَّبِيِّ ﷺ قالَت: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أرادَ سَفَرًا أقرَعَ بَينَ أزواجِه، فأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهمُها خَرَجَ بها مَعَه. قالَت: فأَقرَعَ بَينَنا فى غَزاةٍ غَزاها فخَرَجَ سَهمِى فخَرَجتُ مَعَه بَعدَ ما أُنزِلَ الحِجابُ. وذَكَرَ الحديثَ بطولِهِ[3]. رَواه البخارِيُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن أبى الرَّبيعِ[4].

١٤٨٨٥- أخبرَنا أبو علىٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْبارِيُّ، حدثنا أبو

(١) أبو داود (٢١٢٣). وأخرجه أحمد (١١٩٥٢) عن هشيم به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٨٦٣).

(٢) فى س، ص٨، م: «واحد».

(٣) تقدم فى (١٣٥٦٢).

(٤) البخارى (٢٦٦١)، مسلم (٢٧٧٠/ ...).

الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ سَختُويَه العَدلُ، حدثنا إسحاقُ بنُ الحَسَنِ بنِ مَيمونٍ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا عبدُ الواحِدِ بنُ أيمَنَ، حَدَّثَنِى ابنُ أبى مُلَيكَةَ، عن القاسِمِ بنِ محمدٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا خَرَجَ أقرَعَ بَينَ نِسائه، فطارَتِ القُرعَةُ على عائشةَ وحَفصَةَ رضي الله عنهما، فخَرَجَتا جَميعًا، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا سارَ باللَّيلِ سارَ مَعَ عائشةَ رضي الله عنها يَتَحَدَّثُ مَعَها، فقالَت حَفصَةُ لِعائشَةَ: ألا تَركَبينَ اللَّيلَةَ بَعيرِى وأَركَبُ بَعيرَكِ، فتَنظُرينَ وأَنظُرُ؟ قالَت: بَلَى. فرَكِبَت عائشَةُ على بَعيرِ حَفصَةَ ورَكِبَت حَفصَةُ على بَعيرِ عائشةَ رضي الله عنها، فجاءَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى جَمَلِ عائشةَ رضي الله عنها وعَلَيه حَفصَةُ، فسَلَّمَ وسارَ مَعَها حَتَّى نَزَلوا فافتَقَدَته عائشَةُ، فلَمّا نَزَلوا / جَعَلَت ٣٠٣/٧
تَجعَلُ رِجلَيها فى الإذخِرِ وتَقولُ: يا رَبِّ سَلِّطْ علىَّ عَقرَبًا أو حَيَّةً تَلدَغُنِى، رسولُكَ لا أستَطيعُ أن أقولَ له شَيئًا[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى نُعَيمٍ، ورَواه مسلمٌ عن إسحاقَ بنِ راهُويَه عن أبى نُعَيمٍ[2].

بابُ نُشوزِ المَرأَةِ على الرَّجُلِ

قال اللَّهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤].

١٤٨٨٦- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الطَّرائفِىُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالِحٍ، عن مُعاويَةَ بنِ

(١) أخرجه أحمد (٢٤٨٣٤)، والنسائى فى الكبرى (٨٩٣٢) من طريق أبى نعيم به.
(٢) البخارى (٥٢١١)، ومسلم (٢٤٤٥/٨٨).

صالِحٍ، عن علىِّ بنِ أبى طَلحَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فى هذه الآيَةِ قال: تِلكَ المَرأَةُ تَنشُزُ وتَستَخِفُّ بحَقِّ زَوجِها، ولا تُطيعُ أمرَه، فأَمَرَه اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ أن يَعِظَها ويُذَكِّرَها باللَّهِ ويُعَظِّمَ حَقَّه عَلَيها، فإن قَبِلَت وإلَّا هَجَرَها فى المضجَعِ، ولا يُكَلِّمُها، مِن غَيرِ أن يَذَرَ نِكاحَها، وذَلِكَ عَلَيها شَديدٌ، فإن راجَعَت وإلَّا ضَرَبَها ضَربًا غَيرَ مُبَرِّحٍ، ولا يَكسِرُ لَها عَظمًا، ولا يَجرَحُ بها جُرحًا[1]. قال: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ يقولُ: إذا أطاعَتكَ فلا تَتَجَنَّ عَلَيها العِلَلَ[2].

بابُ ما جاءَ فى وعظِها

١٤٨٨٧- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ [٧/ ١٢٧و] القاضِى وأبو زَكَرِيّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ سُلَيمٍ، حَدَّثَنِى أبو هاشِمٍ إسماعيلُ بنُ كَثيرٍ، عن عاصِمِ بنِ لَقيطِ بنِ صَبِرَةَ، عن أبيه قال: كُنتُ وفدَ بَنِى المُنتَفِقِ- أو فى وفدِ بَنِى المُنتَفِقِ- فأَتَيناه فلَم نُصادِفْه وصادَفنا عائشةَ رضي الله عنها فأُتينا بقِناعٍ فيه تَمرٌ- والقِناعُ الطَّبَقُ- وأَمَرَت لَنا بخَزيرَةٍ[3] فصُنِعَت، ثُمَّ أكَلنا فلَم نَلبَثْ أن جاءَ النَّبِىُّ ﷺ فقالَ: «**هَل أكَلتُم شَيئًا؟ هَل أُمِرَ لَكُم بشَىءٍ؟**». قُلنا:

(١) ضبطت فى الأصل بفتح الجيم وضمها.

(٢) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٦/ ٦٩٨، ٧٠٢، ٧١١، وابن أبى حاتم (٥٢٦١، ٥٢٧٠) من طريق عبد الله بن صالح به.

(٣) الخزيرة: لحم يقطع صغارًا ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذر عليه الدقيق. فإذا لم يكن فيها لحم فهى عصيدة. غريب الحديث لابن قتيبة ٢/ ٤١٥، ٤١٦.

نَعَم. فلَم نَلبَثْ أن دَفَعَ الرّاعِى غَنَمَه، فإذا بسَخلَةٍ[1] تيْعِرُ[2] فقالَ: «**هيه يا فُلانُ، ما ولَّدتَ؟**». قال: بَهمَةً. قال: «**فاذبَحْ لَنا مَكانَها شاةً**». ثُمَّ انحَرَفَ إلَىَّ فقالَ: «**لا تَحسِبَنَّ**- ولَم يَقُل: **لا تَحسَبَنَّ- أنّا مِن أجلِكَ ذَبَحناها، لَنا غَنَمٌ مِائَةٌ لا نُريدُ أن تَزيدَ، فإذا ولَّدَ الرّاعِى بَهمَةً ذَبَحنا مَكانَها شاةً**». قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ لِىَ امرأةً فى لِسانِها شَىءٌ. يَعنِى البَذاءَ قال: «**طَلِّقْها**». قُلتُ: إنَّ لِى مَنها ولَدًا ولَها صُحبَةٌ. قال: «**فمُرْهَا**- يقولُ: عِظْها- **فإن يَكُ فيها خَيرٌ فستَقبلُ، ولا تَضرِبَنَّ ظَعينَتَكَ ضَربَكَ أُمَيَّتَكَ**». قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ أخبِرنِى عن الوُضوءِ؟ قال: «**أسبِغِ الوُضوءَ، وخَلِّلْ بَينَ الأصابِعِ، وبالِغْ فى الاستِنشاقِ إلَّا أن تَكونَ صائمًا**»[3].

بابُ ما جاءَ فى هِجرَتِها

١٤٨٨٨- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادٌ، عن علىِّ بنِ زَيدٍ، عن أبى حُرَّةَ الرَّقاشِىِّ، عن عَمِّه، أنَّ النَّبِىَّ ﷺ قال: «**فإن خِفتُم نُشوزَهُنَّ فاهجُروهُنَّ فى المَضاجِعِ**». قال حَمّادٌ: يَعنِى النِّكاحَ[4].

بابٌ: لا يُجاوِزُ بها فى هِجرَةِ الكَلامِ ثَلاثًا

١٤٨٨٩- حدثنا أبو الحُسَينِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ بشرانَ

(١) السخلة: ولد الشاة من المعز والضأن ساعة توضع. غريب الحديث للخطابى ١/ ١٦٥.

(٢) تيعر: من اليُعار، وهو صوت الشاة. معالم السنن ١/ ٥٤.

(٣) مسند الشافعى ١/ ٩٤ (٨٠). وتقدم فى (٢٣٠، ٢٣٨، ٣٦٠).

(٤) أبو داود (٢١٤٥). وأخرجه أحمد (٢٠٦٩٥) من طريق حماد بن سلمة به مطولًا. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٨٧٨).

ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِيِّ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا تَحاسَدوا ولا تَقاطَعوا ولا تَدابَروا، وكونوا عِبادَ اللَّهِ إخوانًا، ولا يَحِلُّ لمسلِمٍ أن يَهجُرَ أخاه فوقَ ثَلاثٍ»**[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافِعٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ، وأَخرَجَه البخارىُّ مِن وجهَينِ آخَرَينِ عن الزُّهرِيِّ[2].

وفِى حَديثِ ابنِ عُمَرَ عن النَّبِيِّ ﷺ: **«لا يَحِلُّ لمسلِمٍ أن يَهجُرَ أخاه فوقَ ثَلاثَةِ أيّامٍ»**[3].

٧/ ٣٠٤

/بابُ ما جاءَ فى ضَربِها

١٤٨٩٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الوَهّابِ الحَجَبِيُّ، أخبرَنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، عن جَعفَرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللَّهِ فى قِصَّةِ حَجِّ النَّبِيِّ ﷺ وخُطبَتِه بعَرَفَةَ قال: **«اتَّقوا اللَّهَ فى النِّساءِ، فإنَّكُم أخَذتُموهُنَّ بأَمانَةِ اللَّهِ، واستَحلَلتُم فُروجَهُنَّ بكَلِمَةِ اللَّهِ، وإنَّ لَكُم عَلَيهِنَّ ألَّا يوطِئنَ فُرُشَكُم أحَدًا تَكرَهونَه، فإن فعَلنَ ذَلِكَ فاضرِبوهُنَّ ضَربًا غَيرَ مُبَرِّحٍ، ولَهُنَّ عَلَيكُم رِزقُهُنَّ وكِسوَتُهُنَّ**

---

(١) المصنف فى الصغرى (٤٣٥٥)، والشعب (٦١٩٢، ٦٦١٦)، والأربعين الصغرى (١٠٣)، وعبد الرزاق (٢٠٢٢٢)، ومن طريقه أحمد (١٢٦٩).

(٢) مسلم (٢٥٥٩/ ٢٣)، والبخارى (٦٠٦٥، ٦٠٧٦).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٦١/ ٢٦).

بالمعروفِ»[1]. أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ وغَيرِه عن حاتِمِ بنِ إسماعيلَ[2].

١٤٨٩١- أخبرَنا أبو طاهِرٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ مَحمِشٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عن إياسِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبى ذُبابٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تَضرِبوا إماءَ اللَّهِ**». قال: فَذَئِرَ النِّساءُ وساءَت أخلاقُهُنَّ على أزواجِهِنَّ، فقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: يا رسولَ اللَّهِ، ذَئِرَ النِّساءُ[3] وساءَت أخلاقُهُنَّ على أزواجِهِنَّ مُنذُ نَهَيتَ عن ضَربِهِنَّ. قال النَّبِيُّ ﷺ: «**فاضرِبوهُنَّ**». قال: فضَرَبَ النّاسُ نِساءَهُم تِلكَ اللَّيلَةَ. قال: فأَتَى نِساءٌ كَثيرٌ يَشتَكينَ الضَّربَ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ حينَ أصبَحَ: «**لَقَد أطافَ بآلِ محمدٍ اللَّيلَةَ سَبعونَ امرأَةً كُلُّهُنَّ يَشتَكينَ الضَّربَ، وايمُ اللَّهِ، لا تَجِدونَ أولَئكَ خيارَكُم**»[4]. بَلَغَنا عن محمدِ بنِ إسماعيلَ البُخارِيِّ أنَّه قال: لا يُعرَفُ لإياسٍ صُحبَةٌ[5].

قال الشيخُ: وقَد رُوِيَ مِن وجهٍ آخَرَ مُرسَلًا:

١٤٨٩٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا ابنُ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ

(١) تقدم فى (٨٨٩٧، ١٤٨٤٠).

(٢) مسلم (١٢١٨).

(٣) ذئر النساء: نفرن واجترأن. غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ٣٥٧.

(٤) عبد الرزاق (١٧٩٤٥)، ومن طريقه ابن حبان (٤١٨٩). وسيأتى فى (١٤٨٩٧).

(٥) التاريخ الكبير ١/ ٤٤٠.

الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الصَّفّارُ، حدثنا أبو إسماعيلَ محمدُ بنُ إسماعيلَ السُّلَمِيُّ، حدثنا سعيدُ بنُ كَثيرِ بنِ عُفَيرٍ وسَعيدُ بنُ أبى مَريَمَ قالا: حدثنا اللَّيثُ بنُ سَعدٍ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن حُمَيدِ بنِ [٧/ ١٢٧ظ] نافِعٍ، عن أُمِّ كُلثومٍ بنتِ أبى بكرٍ قالَت: كان الرِّجالُ نُهوا عن ضَربِ النِّساءِ، ثُمَّ شَكَوهُنَّ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فخَلَّى بَينَهُم وبَينَ ضَربِهِنَّ، ثُمَّ قالت: لَقَد طافَ اللَّيلَةَ بآلِ محمدٍ ﷺ سَبعونَ امرأةً كُلُّهُنَّ قَد ضُرِبَت. قال يَحيَى: وحَسِبتُ أنَّ القاسِمَ قال: ثُمَّ قيلَ لَهُم بَعدُ: «**ولَن يَضرِبَ خيارُكُم**»[١].

١٤٨٩٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا بشرُ بنُ بكرٍ[٢]، حدثنا سعيدٌ يَعنِى ابنَ عبدِ العَزيزِ، عن مَكحولٍ، عن أُمِّ أيمَنَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أوصَى بَعضَ أهلِ بَيتِه فقال: «**لا تُشرِكْ باللَّهِ وإن عُذِّبتَ وإن حُرِّقتَ، وأَطِعْ والِدَيكَ، وإن أمَراكَ أن تَخرُجَ مِن كُلِّ شَىءٍ فاخرُجْ، ولا تَترُكِ الصَّلاةَ مُتَعَمِّدًا، فإنَّه مَن تَرَكَ الصَّلاةَ مُتَعَمِّدًا فقَد بَرِئَت مِنه ذِمَّةُ اللَّهِ، إيّاكَ والخَمرَ، فإنَّها مِفتاحُ كُلِّ شَرٍّ، وإيّاكَ والمعصيَةَ، فإنَّها لسَخَطِ اللَّهِ، لا تُنازِعَنَّ الأمرَ أهلَه وإن رأيتَ أنَّ لَكَ، ولا تَفِرَّ مِنَ الزَّحفِ، وإن أصابَ النّاسَ مُوتانٌ[٣] وأَنتَ فيهِم فاثبُتْ، أنفِقْ على أهلِ بَيتِكَ مِن طَولِكَ، ولا تَرفَعْ عَصاكَ عَنهُم، وأَخِفْهُم فى اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ**»[٤].

---

(١) الحاكم ٢/ ١٩١.

(٢) فى س، ص٨: «بكير».

(٣) الموتان: الموت الكثير الوقوع. النهاية ٤/ ٣٧٠.

(٤) أخرجه عبد بن حميد (١٥٩٤)، وأبو مسهر فى نسخته (٤)، ومن طريقه ابن عساكر فى تاريخ =

قال الشيخُ: فى هَذا إرسالٌ؛ مَكحولٌ لم يُدرِكْ أُمَّ أيمَنَ.

قال أبو عُبَيدٍ فى هَذا الحديثِ: قال الكِسائىُّ وغَيرُه: يُقالُ: إنَّه لَم يُرِدِ العَصا التى يُضرَبُ بها، ولا أمَرَ أحَدًا قَطُّ بذَلِكَ، ولَكِنَّه أرادَ الأدَبَ. قال أبو عُبَيدٍ: وأَصلُ العَصا الاجتِماعُ والائتِلافُ[1].

/بابٌ: لا يُسأَلُ الرَّجُلُ فيمَ ضَرَبَ امرأتَهُ؟ ٣٠٥/٧

١٤٨٩٤- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ ابنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن عبدِ اللَّهِ، عن أبى عبدِ الرَّحمَنِ المُسلِىِّ، عن الأشعَثِ بنِ قَيسٍ قال: ضِفتُ عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه فقالَ لِى: يا أشعَثُ، احفَظْ عَنِّى ثَلاثًا حَفِظتُهُنَّ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ: **«لا تَسأَلِ الرَّجُلَ فيمَ ضَرَبَ امرأتَه؟ ولا تَنامَنَّ إلَّا على وِترٍ»**. ونَسيتُ الثّالِثَةَ[2]. وقالَ غَيرُه عن أبى داودَ فى هَذا الإسنادِ عن عبدِ الرَّحمَنِ المُسلِىِّ[3].

بابٌ: لا يَضرِبُ الوَجهَ ولا يُقَبِّحُ ولا يَهجُرُ إلَّا فى البَيتِ

١٤٨٩٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو النَّضرِ محمدُ بنُ

= دمشق ٣٥/٣٢٦، ٦٠/١٩٩ من طريق سعيد بن عبد العزيز به.

(١) غريب الحديث ١/ ٣٤٤.

(٢) الطيالسى (٤٧). وفيه: داود بن عبد الله عن عبد الرحمن. ونسب عبد الرحمن فى بعض نسخه: «الأودى»، وفى نسخة: «السلمى». وأثبتها المحقق «المسلى».

(٣) أخرجه أحمد (١٢٢) عن الطيالسى به. وأبو داود (٢١٤٧)، والنسائى فى الكبرى (٩١٦٨)، وابن ماجه (١٩٨٦) من طريق أبى عوانة به. وفى هذه المصادر: داود بن عبد الله عن عبد الرحمن المسلى. كما عند أبى داود الطيالسى. وضعفه الألبانى فى ضعيف ابن ماجه (٤٣١).

محمدِ بنِ يوسُفَ الفَقيهُ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدّارِمِيُّ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، حدثنا أبو قَزَعَةَ سوَيدُ بنُ حُجَيرٍ الباهِلِيُّ، عن حَكيمِ بنِ مُعاويَةَ القُشَيرِيِّ، عن أبيه قال: قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، ما حَقُّ زَوجَةِ أحَدِنا عَلَيه؟ قال: «**أن تُطعِمَها إذا طَعِمتَ، وتَكسوَها إذا اكتَسَيتَ، ولا تَضرِبَ الوَجهَ، ولا تُقَبِّحَ، ولا تَهجُرَ إلَّا فى البَيتِ**»[1].

بابُ الاختيارِ فى تَركِ الضَّربِ

١٤٨٩٦- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ، أخبرَنا يَحيَى بنُ الرَّبيعِ، أخبرَنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ (ح) وأخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ مِن أصلِه، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ قال: ذَكَرَ سفيانُ يَعنِى الثَّورِيَّ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عبدِ اللَّهِ بنِ زَمعَةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أيَضرِبُ أحَدُكُمُ امرأتَه كما يَضرِبُ العَبدَ ثُمَّ يُجامِعُها فى آخِرِ اليَومِ!**»[2]. وفِى رِوايَةِ سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ قال: وعَظَ النَّبِيُّ ﷺ النّاسَ فى النِّساءِ فقالَ: «**يَضرِبُ أحَدُكُمُ امرأتَه ضَربَ العَبدِ ثُمَّ يُعانِقُها مِن آخِرِ النَّهارِ!**». رَواه

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٦٠٩). وأخرجه أبو داود (٢١٤٢) عن موسى بن إسماعيل به. وأحمد (٢٠٠٢٢) من طريق حماد به. والنسائى فى الكبرى (٩١٧١، ١١١٠٤، ١١٤٣١) من طريق أبى قزعة به. وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (١٨٧٥): حسن صحيح.

(٢) أخرجه الحميدى (٥٦٩)، وأحمد (١٦٢٢٤)، والنسائى فى الكبرى (٩١٦٦) من طريق ابن عيينة به. وابن حبان (٤١٩٠) من طريق الثورى به. والترمذى (٣٣٤٣) من طريق هشام به.

البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ يوسُفَ الفِريابِىِّ[1]، وفِى مَوضِعٍ آخَرَ عن الحُمَيدِىِّ وغَيرِه عن سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ[2]، وأَخرَجَه مسلمٌ مِن أوجُهٍ أُخَرَ عن هِشامٍ[3].

١٤٨٩٧- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ، حدثنا يَحيَى بنُ الرَّبيعِ، حدثنا سفيانُ، عن الزُّهرِىِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخطابِ، عن إياسِ بنِ أبى ذُبابٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تَضرِبوا إماءَ اللَّهِ**». فجاءَ عُمَرُ رضي الله عنه إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: ذَئرَ النِّساءُ على أزواجِهِنَّ. فأَذِنَ لَهُم فضَرَبوا، فأَطافَ برسولِ اللَّهِ ﷺ نِساءٌ كَثيرٌ فقالَ: «**لَقَد أطافَ بآلِ محمدٍ اللَّيلَةَ سَبعونَ امرأةً، كُلُّهُنَّ يَشتَكينَ أزواجَهُنَّ، ولا تَجِدونَ أولَئكَ خيارَكُم**»[4].

بابُ الحَكَمَينِ فى الشِّقاقِ بَينَ الزَّوجَينِ

قال اللَّهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا [٧/١٢٨و] فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ ۚ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾ [النساء: ٣٥].

١٤٨٩٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ

---

(١) البخارى (٥٢٠٤).

(٢) البخارى (٣٣٧٧، ٤٩٤٢، ٦٠٤٢).

(٣) مسلم (٢٨٥٥/٤٩).

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٦٢٧)، وفى المعرفة (١٤٥٥٤). وأخرجه أبو داود (٢١٤٨)، والنسائى فى الكبرى (٩١٦٧)، وابن ماجه (١٩٨٥) من طريق سفيان به. وتقدم فى (١٤٨٩١).

يَعقوبَ، أخبرَنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا محمدُ بنُ إدريسَ الشّافِعِيُّ، حدثنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عبدِ المَجيدِ الثَّقَفِيُّ (ح) وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا الثَّقَفِيُّ، عن أيّوبَ، عن ابنِ سيرينَ، عن عَبيدَةَ أنَّه قال فى هذه الآيَةِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾. قال: جاءَ رَجُلٌ وامرأةٌ إلَى علىٍّ رضي الله عنه، ومَعَ كُلِّ واحِدٍ مِنهُما فِئامٌ مِنَ النّاسِ، فأَمَرَهُم علىٌّ رضي الله عنه، فبَعَثوا حَكَمًا مِن أهلِه وحَكَمًا مِن أهلِها، ثُمَّ قال لِلحَكَمَينِ: تَدريانِ ما عَلَيكُما؟ عَلَيكُما إن رأيتُما أن تَجمَعا أن تَجمَعا، وإن رأيتُما أن تُفَرِّقا أن تُفَرِّقا. قالَتِ المَرأةُ: رَضيتُ بكِتابِ اللَّه بما علىَّ فيه ولِىَ. وقالَ الرَّجُلُ: أمّا الفُرقَةُ فلا. فقالَ علىٌّ رضي الله عنه: كَذَبتَ / واللَّهِ حَتَّى تُقِرَّ بمِثلِ الذى أقَرَّت بهِ[1]. ٣٠٦/٧

١٤٨٩٩- وأخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ العباسُ بنُ الفَضلِ النَّضرُوِيُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ ابنُ مَنصورٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن أيّوبَ. فذَكَرَه بإسنادِه ومَعناه، إلَّا أنَّه قال: قال علىٌّ رضي الله عنه: كَلَّا واللَّهِ، لا تَنقَلِبُ حَتَّى تُقِرَّ بمِثلِ ما أقَرَّت بهِ[2].

١٤٩٠٠- وبإسنادِه: حدثنا سعيدٌ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا مَنصورٌ

---

(١) الشافعى ٥/ ١٩٥. وأخرجه عبد الرزاق (١١٨٨٣)، وفى التفسير ١/ ١٥٨، ١٥٩، ومن طريقه ابن جرير فى تفسيره ٦/ ٧١٨، وابن أبى حاتم ٣/ ٩٤٥ (٥٢٨٢) من طريق أيوب به.

(٢) سعيد بن منصور (٦٢٨ - تفسير).

وهِشامٌ، عن ابنِ سيرينَ، عن عَبيدَةَ بمِثلِه، فقالَتِ المَرأَةُ: رَضيتُ وسَلَّمتُ. فقالَ الزوجُ[1]: أمّا الفُرقَةُ فلا. فقالَ عليٌّ ﷺ: لَيسَ ذاك لَكَ، لَستَ بِبارِحٍ حَتَّى تَرضَى بمِثلِ ما رَضيَت بِهِ[2].

١٤٩٠١- وأخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ وأبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ قالا: أخبرَنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا أحمدُ بنُ عليِّ بنِ العَلاءِ، حدثنا زيادُ بنُ أيّوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ زَكَريّا بنِ أبى زائدَةَ، أخبرَنى ابنُ عَونٍ، عن ابنِ سيرينَ، عن عَبيدَةَ. فذَكَرَ الحديثَ بمَعناه إلَّا أنَّه قال: ثُمَّ أقبَلَ على المَرأَةِ وقالَ: أرَضيتِ بما حَكما؟ قالَت: نَعَم، قَد رَضيتُ بِكِتابِ اللَّهِ علَيَّ ولِيَ. ثُمَّ أقبَلَ على الرَّجُلِ فقالَ: قَد رَضيتَ بما حَكما؟ قال: لا، ولَكِن أرضَى أن يَجمَعا، ولا أرضَى أن يُفَرِّقا. فقالَ له عليٌّ ﷺ: كَذَبتَ واللَّهِ، لا تَبرَحُ حَتَّى تَرضَى بمِثلِ الَّذِى رَضيَت بِهِ[3].

١٤٩٠٢- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مُسلِمٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ سَمِعَه يقولُ: تَزَوَّجَ عَقيلُ بنُ أبى طالِبٍ ﷺ فاطِمَةَ بنتَ عُتبَةَ فقالَت: اصبِرْ لِى وأُنفِقُ عَلَيكَ. فكانَ إذا دَخَلَ عَلَيها قالَت: أينَ عُتبَةُ بنُ رَبيعَةَ؟ وأينَ شَيبَةُ بنُ رَبيعَةَ؟ فقالَ: على يَسارِكِ فى النّارِ إذا

---

(١) فى س، ص٨، م، وحاشية الأصل: «الرجل».

(٢) سعيد بن منصور (٦٢٩- تفسير). وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٦/٧١٨ من طريق هشيم به.

(٣) الدارقطنى ٣/ ٢٩٥.

دَخَلتِ. فشَدَّت عَلَيها ثيابَها فجاءَت عثمانَ بنَ عَفّانَ ﷺ فذَكَرَت له ذَلِكَ، فأَرسَلَ ابنَ عباسٍ ومُعاويَةَ ﷺ فقالَ ابنُ عباسٍ: لأُفَرِّقَنَّ بَينَهُما. وقالَ مُعاويَةُ: ما كُنتُ لأُفَرِّقَ بَينَ شَيخَينِ مِن بَنِى عبدِ مَنافٍ. قال: فأَتاهُما فوَجَدَهُما قَد شَدّا عَلَيهِما أثوابَهُما وأَصلَحا أمرَهُما[1].

ورَوَى عِكرِمَةُ بنُ خالِدٍ عن ابنِ عباسٍ قال: بُعِثتُ أنا ومُعاويَةُ حَكَمَينِ فقيلَ لَنا: إن رأيتُما أن تُفَرِّقا فرَّقتُما، وإن رأيتُما أن تَجمَعا جَمَعتُما[2].

١٤٩٠٣- وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الطَّرائفِيُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالِحٍ، عن مُعاويَةَ بنِ صالِحٍ، عن علىِّ بنِ أبى طَلحَةَ، عن ابنِ عباسٍ ﷺ قال: إنِ اجتَمَعَ رأيُهُما على أن يُفَرِّقا أو يَجمَعا فأَمرُهُما جائزٌ[3].

١٤٩٠٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا ورقاءُ، عن عَطاءِ بنِ السّائبِ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عباسٍ ﷺ: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا﴾. قال: يَعنى الحَكَمَينِ[4].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٤٣٩١)، والشافعى ٥/ ١١٦، ١٩٥. وأخرجه عبد الرزاق (١١٨٨٧)، وابن جرير فى تفسيره ٦/ ٧٢٥، وابن المنذر فى تفسيره (١٧٤٠) من طريق ابن جريج به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١١٨٨٥)، وفى تفسيره ١/ ١٥٩، وابن جرير فى تفسيره ٦/ ٧٢٥ من طريق عكرمة به.

(٣) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٦/ ٧٢٣، وابن المنذر فى تفسيره (١٧٤١)، وابن أبى حاتم ٣/ ٩٤٥ (٥٢٨٣) من طريق عبد الله بن صالح به.

(٤) أخرجه ابن المنذر فى تفسيره (١٧٤٧)، وابن أبى حاتم فى تفسيره ٣/ ٩٤٦ (٥٢٨٦) من طريق عطاء به.

١٤٩٠٥- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ وأبو الحُسَينِ ابنُ بشرانَ قالا: حدثنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، قال: حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الحَجّاجِ، عن أبى إسحاقَ، عن الشَّعبِىِّ، عن الحارِثِ، عن علىٍّ ﷺ قال: إذا حَكَمَ أحَدُ الحَكَمَينِ ولَم يَحكُمِ الآخَرُ فلَيسَ حُكمُه بشَىءٍ حَتَّى يَجتَمِعا.

١٤٩٠٦- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ النَّضرُوِىُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، أخبرَنا حُصَينٌ، عن الشَّعبِىِّ أنَّ امرأةً نَشَزَت على زَوجِها فاختَصَموا إلَى شُرَيحٍ فقالَ شُرَيحٌ: ابعَثوا حَكَمًا مِن أهلِه وحَكَمًا مِن أهلِها. ففَعَلوا، فنَظَرَ الحَكَمانِ إلَى أمرِهِما، فرأيا أن يُفَرِّقا بَينَهُما، فكَرِهَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فقالَ شُرَيحٌ: ففيمَ كُنّا فيه اليَومَ؟ وأَجازَ أمرَهُما[1].

١٤٩٠٧- قال: وحَدَّثَنا [٧/١٢٨ظ] هُشَيمٌ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ أبى خالِدٍ قال: سَمِعتُ الشَّعبِىَّ يقولُ: ما حَكَم الحَكَمانِ مِن شَىءٍ جازَ، إن فرَّقا أو جَمَعا[2].

---

(١) سعيد بن منصور (٦٣٠- تفسير)، ومن طريقه ابن المنذر فى تفسيره (١٧٤٤). وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٦/ ٧٢٥ من طريق هشيم به.

(٢) سعيد بن منصور(٦٣١- تفسير). وأخرجه ابن أبى شيبة (١٩٢٢٧)، وابن جرير فى تفسيره ٦/ ٧٢٤، وابن المنذر فى تفسيره (١٧٤٢) من طريق إسماعيل به، وليس عند ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر: إن فرقا وإن جمعا.

وعن عَبيدَةَ [1]عن إبراهيمَ[1] مِثلَه.

١٤٩٠٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا وهبُ[2] بنُ جَريرٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن عمرِو بنِ مُرَّةَ قال: سألتُ سعيدَ بنَ جُبَيرٍ عن الحَكَمَينِ فقالَ: لَم أُدرِكْ إذ ذاكَ. فقُلتُ: إنَّما أسأَلُكَ عن الحَكَمَينِ اللَّذَينَ فى القُرآنِ. قال: يَبعَثُ حَكَمًا مِن أهلِه وحَكَمًا مِن أهلِها، فيُكَلِّمونَ أحَدَهُما ويَعِظونَه، فإن رَجَعَ، وإلَّا كَلَّموا الآخَرَ ووَعَظوه، فإن رَجَعَ وإلَّا حَكَما، فما حَكَما مِن شَىءٍ فهو جائزٌ[3].

٣٠٧/٧ **١٤٩٠٩**- / أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو صادِقٍ محمدُ بنُ أبى الفَوارِسِ الصَّيدَلانِىُّ قالا: حدثنا أبو العباسِ هو الأصَمُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا محمدُ بنُ بشرٍ العَبدِىُّ، حدثنا سعيدٌ هو ابنُ أبى عَروبَةَ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَنِ فى هذه الآيَةِ: ﴿فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾. قال: إنَّما عَلَيهِما أن يُصلِحا، وأن يَنظُرا فى ذَلِكَ، ولَيسَ الفُرقَةُ فى أيديهِما[4].

(١ - ١) سقط من: م.

والأثر عند سعيد بن منصور (٦٣٢ - تفسير).

(٢) فى الأصل: «وهيب». وينظر تهذيب الكمال ٣١/ ١٢١.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١١٨٨٨)، وسعيد بن منصور (٦٣٣- تفسير)، وابن جرير فى تفسيره ٦/ ٧٢٣ من طريق شعبة به.

(٤) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٦/ ٧١٩، وابن المنذر فى تفسيره (١٧٤٦)، وابن أبى حاتم فى تفسيره (٥٢٨٥) من طريق سعيد به.

هَذا خِلافُ ما مَضَى، وهو أصَحُّ قَولَي الشّافِعِيِّ رَحِمَه اللَّهُ، وعَلَيه يَدُلُّ ظاهِرُ ما رُوّينا عن عليٍّ رضي الله عنه إلَّا أن يَجعَلاها[1] إلَيهِما، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ المُتَشَبِّعِ بما لَم يَنَلْ وما يُنهَى عنه مِن افتِخارِ الضَّرَّةِ

١٤٩١٠- حدثنا الشيخُ الإمامُ أبو الطَّيِّبِ سَهلُ بنُ محمدِ بنِ سُلَيمانَ إملاءً، وأبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، وأبو طاهِرٍ الفَقيهُ، وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، وأبو العباسِ [٢]أَحمدُ بنُ محمدٍ[٢] الشّاذياخِيُّ، وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ ابنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا أنَسُ بنُ عياضٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن فاطِمَةَ، عن أسماءَ أنَّها حَدَّثَت أنَّ امرأةً جاءَت إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ لِى جارَةً، فهَل علَيَّ مِن جُناحٍ أن أتَشَبَّعَ مِن زَوجِى بما لَم يُعطِنِى؟ فقالَت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ المُتَشَبِّعَ بما لَم يُعطَ كَلابِسِ ثَوبَى زورٍ**»[3].

١٤٩١١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحَميدِ الحارِثِيُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن فاطِمَةَ بنتِ المُنذِرِ، عن أسماءَ بنتِ أبى بكرٍ رضي الله عنها قالَت: جاءَتِ امرأةٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ،

---

(١) فى س، ص٨: «يجعلاهما».

(٢ - ٢) فى س، ص٨، م: «محمد بن أحمد».

(٣) أخرجه ابن عساكر فى معجمه (٣٧) من طريق محمد بن يعقوب به. والحميدى (٣١٩)، وأبو داود (٤٩٩٧)، والنسائى فى الكبرى (٨٩٢١، ٨٩٢٢) من طريق هشام به.

أيَصلُحُ لِى أن أقولَ: أعطانِى زَوجِى. ولَم يُعطِنِى؟ إنَّ علىَّ ضَرَّةً. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**المُتَشَبِّعُ بما لَم يُعطَ كَلابِسِ ثَوبَى زورٍ**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ عن أبى أُسامَةَ(٢). وأَخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن هِشامٍ(٣).

بابُ غَيرَةِ النِّساءِ ووَجدِهِنَّ

١٤٩١٢- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ غالِبٍ الخُوارِزمِىُّ الحافظُ ببَغدادَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ حَمدانَ النَّيسابورِىُّ، حدثنا الحَسَنُ ابنُ علىٍّ السُّرِّىُّ، حدثنا مِنجابٌ، أخبرَنا علىُّ بنُ مُسهِرٍ، عن هِشامٍ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: استأذَنَت هالَةُ بنتُ خوَيلِدٍ أُختُ خَديجَةَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ فعَرَفَ استِئذانَ خَديجَةَ، فارتاعَ لِذَلِكَ فقالَ: «**اللَّهُمَّ هالَةَ**». فغِرتُ فقُلتُ: ما تَذكُرُ مِن عَجوزٍ مِن عَجائزِ قُرَيشٍ حَمراءِ الشِّدقَينِ، هَلَكَت فى الدَّهرِ قَد أبدَلَكَ اللَّهُ خَيرًا مِنها(٤)؟! رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن(٥) إسماعيلَ بنِ الخَليلِ، ورَواه مسلمٌ عن سوَيدِ بنِ سعيدٍ، كِلاهُما عن علىِّ بنِ مُسهِرٍ(٦).

١٤٩١٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا:

---

(١) المصنف فى الآداب (٣١٨).

(٢) مسلم (٢١٣٠) عقب (١٢٧).

(٣) البخارى (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٣٠).

(٤) أخرجه أحمد (٢٥١٧١، ٢٥٢١٠)، وابن حبان (٧٠٠٨) من طريق حماد بن سلمة به.

(٥) فى حاشية الأصل: «إنما قال البخارى: وقال إسماعيل بن الخليل ...».

(٦) البخارى (٣٨٢١)، ومسلم (٧٨/٢٤٣٧)، وعلقه البخارى كما أشار فى حاشية الأصل.

حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَت: ما غِرتُ على امرأةٍ لِرسولِ اللَّهِ ﷺ ما غِرتُ على خَديجَةَ رضي الله عنها مِمّا كُنتُ أسمَعُ مِن ذِكرِه لَها، ما تَزَوَّجَنِى إلَّا بَعدَ مَوتِها بثَلاثِ سِنينَ، ولَقَد أمَرَه رَبُّه أن يُبَشِّرَها ببَيتٍ فى الجَنَّةِ مِن قَصَبٍ[1] لا نَصَبَ فيه ولا صَخَبَ[2]. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن أوجُهٍ عن هِشامِ بنِ عُروَةَ[3].

بابُ ذَبِّ الرَّجُلِ عن ابنَتِه فى الغَيرَةِ والإنصافِ

١٤٩١٤- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ ابنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، [٧/١٢٩و] حدثنا اللَّيثُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عُبَيدِ اللَّهِ بنِ أبى مُلَيكَةَ، عن المِسوَرِ بنِ مَخرَمَةَ قال: سَمِعتُ النَّبِىَّ ﷺ يقولُ: **«إنَّ بَنِى المُغيرَةِ استأذَنونى أن يُنكِحوا ابنَتَهُم علىَّ بنَ أبى طالِبٍ، فلا آذَنُ، ثُمَّ لا آذَنُ، ثُمَّ لا آذَنُ إلَّا أن يُريدَ ابنُ أبى طالِبٍ أن يُطَلِّقَ ابنَتِى ويَنكِحَ ابنَتَهُم، إنَّما هِىَ بَضعَةٌ مِنِّى يَريبُنِى ما رابَها، ويُؤذينِى ما آذاها»**[4].

---

(١) القصب: قصب اللؤلؤ: وهو ما استطال منه فى تجويف، وكل مجوف قصب. غريب الحديث للخطابى ١/٤٩٦.

(٢) المصنف فى دلائل النبوة ٢/ ٣٥١. وأخرجه أحمد (٢٤٣١٠، ٢٥٦٥٨)، والنسائى فى الكبرى (٨٣٦٣٠)، وابن ماجه (١٩٩٧) من طريق هشام به.

(٣) البخارى (٣٨١٦- ٣٨١٨، ٥٢٢٩، ٦٠٠٤، ٧٤٨٤)، ومسلم (٢٤٣٥).

(٤) أخرجه أحمد (١٨٩٢٦)، وأبو داود (٢٠٧١)، والترمذى (٣٨٦٧)، والنسائى فى الكبرى=

٣٠٨/٧ **١٤٩١٥**- / وأخبرَنا أبو الحَسَنِ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا عباسُ ابنُ الفَضلِ الأسفاطِيُّ، حدثنا أبو الوَليدِ، حدثنا اللَّيثُ. فذَكَرَه بمَعناه إلَّا أنَّه لَم يَذكُرْ قَولَه: «**يَرِيبُنِى ما رابَها**»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى الوَليدِ وقُتَيبَةَ، ورَواه مسلمٌ عن قُتَيبَةَ عن اللَّيثِ[2].

١٤٩١٦- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ إسحاقَ ابنُ الخُراسانِىِّ العَدلُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الهَيثَمِ البَلَدِىُّ[3]، حدثنا أبو اليَمانِ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحُسَينُ بنُ الحَسَنِ بنِ أيّوبَ الطّوسِىُّ، حدثنا أبو حاتِمٍ محمدُ بنُ إدريسَ الحَنظَلِىُّ، [4]حدثنا أبو اليمانِ[4]، حدثنا شُعَيبٌ، عن الزُّهرِىِّ، أخبرَنى علىُّ بنُ الحُسَينِ، أنَّ المِسوَرَ بنَ مَخرَمَةَ أخبَرَه، أنَّ علىَّ بنَ أبى طالِبٍ رضي الله عنه خَطَبَ بنتَ أبى جَهلٍ وعِندَه فاطِمَةُ بنتُ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فلَمّا سَمِعَت بذَلِكَ فاطِمَةُ أتَتَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَت له: إنَّ قَومَكَ يَتَحَدَّثونَ أنَّكَ لا تَغضَبُ لِبَناتِكَ، وهَذا علىٌّ ناكِحٌ بِنتَ أبى جَهلٍ. قال المِسوَرُ: فقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فسَمِعتُه حينَ تَشَهَّدَ ثُمَّ قال: «**أمّا بَعدُ، فإنِّى أنكَحتُ أبا العاصِ، فحَدَّثَنِى فصَدَقَنِى، وإنَّ فاطِمَةَ بنتَ**

= (٨٥١٨)، وابن ماجه (١٩٩٨)، وابن حبان (٦٩٥٥)، من طريق الليث به.

(١) أخرجه ابن حبان (٦٩٥٥)، وابن شاهين فى جزء فضائل فاطمة (١٨) من طريق أبى الوليد الطيالسى به.

(٢) البخارى (٥٢٣٠، ٥٢٧٨)، ومسلم (٢٤٤٩).

(٣) فى س، ص٨، م: «البلوى». وينظر سير أعلام النبلاء ١٣/ ٤١١.

(٤ - ٤) سقط من: م.

محمدٍ بَضعَةٌ مِنِّى، وإِنِّى أكرَهُ أن يَفتِنوها، وإِنَّه واللَّهِ لا تَجتَمِعُ ابنَةُ رسولِ اللَّهِ وابنَةُ عَدوِّ اللَّهِ عِندَ رَجُلٍ واحِدٍ أبَدًا»[1]. فتَرَكَ علىٌّ ﷺ الخِطبَةَ. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ، ورَواه مسلمٌ عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ الدّارِمِىِّ عن أبى اليَمانِ[2].

ورَواه محمدُ بنُ عمرِو بنِ حَلحَلَةَ، عن ابنِ شِهابٍ، عن علىٍّ، عن المِسوَرِ فزادَ: «**حَدَّثَنِى فصَدَقَنِى، ووَعَدَنِى فوَفَى لى، وإِنِّى لَستُ أُحَرِّمُ حَلالًا، ولا أُحِلُّ حَرامًا**»[3].

بابُ غَيرَةِ الأزواجِ وغَيرِهِم عِندَ الرِّيبَةِ

١٤٩١٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ يوسُفَ السّوسِىُّ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا العباسُ بنِ الوَليدِ، أخبرَنِى أبى، عن الأوزاعِىِّ (ح) قال: وحَدَّثَنا محمدُ بنُ عَوفٍ، حدثنا أبو المُغيرَةِ، حدثنا الأوزاعِىُّ، والحَديثُ لِلعباسِ، حَدَّثَنى يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الحارِثِ التَّيمِىُّ، حَدَّثَنِى ابنُ جابِرِ بنِ عَتيكٍ، حَدَّثَنِى أبى، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**إنَّ مِنَ الغَيرَةِ ما يُحِبُّ اللَّهُ، ومِنها ما يُبغِضُ اللَّهُ، فالغَيرَةُ التى يُحِبُّ اللَّهُ، الغَيرَةُ فى الرِّيبَةِ، والغَيرَةُ التى يُبغِضُ اللَّهُ، الغَيرَةُ فى غَيرِ الرِّيبَةِ، والخُيَلاءُ**

(١) أخرجه أحمد (١٨٩١٢)، وابن ماجه (١٩٩٩) من طريق أبى اليمان به. والنسائى فى الكبرى (٨٥٢١) من طريق شعيب به. وأبو داود (٢٠٦٩) من طريق الزهرى به.

(٢) البخارى (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩/ ٩٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٩١٣)، والبخارى عقب (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩/ ٩٥)، وابن حبان (٦٩٥٦) من طريق محمد بن عمرو به.

التى يُحِبُّ اللَّهُ اختيالُ الرَّجُلِ بنَفسِه عِندَ القِتالِ وعِندَ الصَّدَقَةِ، والاختيالُ الَّذِى يُبغِضُ اللَّهُ الخُيَلاءُ فى الباطِلِ»[1].

بابُ ما جاءَ فى دُخولِ الحَمّامِ

١٤٩١٨- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادٌ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا هِشامُ بنُ عبدِ المَلِكِ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ شَدّادٍ، عن أبى عُذرَةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنَّ النَّبِىَّ ﷺ نَهَى الرِّجالَ والنِّساءَ عن دُخولِ الحَمّاماتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجالِ أن يَدخُلوا وعَلَيهِمُ الأُزُرُ، ولَم يُرَخِّصْ لِلنِّساءِ[2]. لَفظُ حَديثِ المُقرِئِ، وفِى رِوايَةِ الرّوذبارِىِّ: نَهَى عن دُخولِ الحَمّاماتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجالِ أن يَدخُلوها فى المَيازِرِ.

١٤٩١٩- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ ابنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيالِسِىُّ، حدثنا شُعبَةُ، عن مَنصورٍ، عن سالِمِ بنِ أبى الجَعدِ، عن أبى مَليحٍ الهُذَلِىِّ، أنَّ نِساءً مِن أهلِ الشامِ أو مِن أهلِ حمصَ دَخَلنَ على عائشةَ رضي الله عنها فقالَت: أنتُنَّ اللاَّتى

(١) أخرجه النسائى (٢٥١١) من طريق الأوزاعى به، وأبو داود (٢٦٥٩) من طريق يحيى به. وسيأتى فى (١٨٥٢١).

(٢) أخرجه إسحاق فى مسنده (١٣٧٤) من طريق هشام بن عبد الملك به. وتقدم فى (٣٢٦٩).

يَدخُلنَ نِساؤُكُنَّ الحَمّاماتِ؟ سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**ما مِن امرأةٍ تَضَعُ ثيابَها فى غَيرِ بَيتِ زَوجِها إلَّا هَتَكَتِ السِّترَ بَينَها وبَينَ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ**»(١).

ورُوِيَ ذَلِكَ عن أبى مُسلِمٍ الخَولانِيِّ عن عائشةَ رضي الله عنها(٢). وعن [٧/ ١٢٩ظ] السّائبِ عن أُمِّ سلمةَ رضي الله عنها مَرفوعًا(٣).

١٤٩٢٠- أخبرَنا أبو زَكَريّا يَحيَى بنُ إبراهيمَ المُزَكِّى، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ زيادٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ رافِعٍ، عن عبدِ اللَّهِ ابنِ عمرٍو رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: / «**إنَّها سَتُفتَحُ لَكُم أرضُ الأعاجِمِ، وسَتَجِدونَ فيها بُيوتًا يُقالُ لَها: الحَمّاماتُ. فلا يَدخُلَنَّها الرِّجالُ إلَّا بالأُزُرِ، وامنَعوا النِّساءَ أن يَدخُلنَها إلَّا مَريضَةً أو نُفَساءَ**»(٤). ٧/ ٣٠٩

١٤٩٢١- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا سُلَيمانُ ابنُ أحمدَ بنِ أيّوبَ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**احذَروا بَيتًا يُقالُ**

---

(١) المصنف فى الآداب (٨٤٦)، والطيالسى (١٦٢١)، ومن طريقه الترمذى (٢٨٠٣). وأخرجه أحمد (٥٤٠٧)، وأبو داود (٤٠١٠) من طريق شعبة به. وابن ماجه (٣٧٥٠) من طريق منصور به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٣٨٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤٣٩٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٦٥٦٩)، والطبرانى ٢٣/ ٣١٤ (٧١٠)، والحاكم ٤/ ٢٨٩.

(٤) المصنف فى الشعب (٧٧٧٥)، والآداب (٧٤٦). وأخرجه أبو داود (٤٠١١)، وابن ماجه (٣٧٤٨) من طريق عبد الرحمن بن زياد به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٨٦٦).

له: الحَمّامُ». قيلَ: فإنَّه يُذْهِبُ الوَسَخَ ويَنفَعُ؟ قال: «فمَن دَخَلَه فليستَتِرْ»[1]. قال سُلَيمانُ: هَكَذا رَواه أبو نُعَيمٍ وغَيرُه مَقطوعًا، ورَواه يَعلَى بنُ عُبَيدٍ مَوصولًا.

١٤٩٢٢- أخبرَنا عليٌّ، أخبرَنا سُلَيمانُ، حدثنا عبدانُ بنُ أحمدَ، حدثنا يوسُفُ بنُ موسَى القَطّانُ، حدثنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**احذَروا بَيتًا يُقالُ له: الحَمّامُ**». قالوا: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّه يُنتَفَعُ به ويُنَقِّى الوَسَخَ؟ قال: «**فاستَتِروا**»[2].

قال الشيخُ: رَواه الجُمهورُ عن الثَّورِيِّ على الإرسالِ، وكَذَلِكَ رَواه أيّوبُ السَّختيانِيُّ، وسُفيانُ بنُ عُيَينَةَ، ورَوحُ بنُ القاسِمِ، وغَيرُهُم عن ابنِ طاوُسٍ مُرسَلًا.

ورُوِيَ عن محمدِ بنِ إسحاقَ بنِ يَسارٍ وغَيرِه عن ابنِ طاوُسٍ مَوصولًا[3].

١٤٩٢٣- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الفارِسِيُّ، أخبرَنا أبو عمرِو ابنُ مَطَرٍ، أخبرَنا أحمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يَحيَى بنُ مَعينٍ، حدثنا عمرُو بنُ الرَّبيعِ بنِ طارِقٍ، حدثنا يَحيَى بنُ أيّوبَ، عن يَعقوبَ بنِ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١١١٧) من طريق سفيان الثورى به. والفاكهى فى أخبار مكة ٣/ ١٠١ من طريق سفيان بن عيينة به.

(٢) أخرجه البزار (٤٨٨٨) عن يوسف بن موسى به. وقال الهيثمى فى المجمع ١/ ٢٧٧: ورجاله عند البزار رجال الصحيح إلا أن البزار قال: رواه الناس عن طاوس مرسلًا.

(٣) أخرجه الحاكم ٤/ ٢٨٨ من طريق أبى إسحاق به.

إبراهيمَ، عن محمدِ بنِ ثابتِ بنِ شُرَحبيلَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ يَزيدَ الخَطْمِيِّ، عن أبى أيّوبَ الأنصارِيِّ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**مَن كان يُؤمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ فلا يَدخُلِ الحَمّامَ إلَّا بمِئزَرٍ، مَن كان يُؤمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ مِن نِسائكُم فلا يَدخُلْنَ الحَمّامَ**»[1]. قال: فنَمَى ذَلِكَ إلَى عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ رَحِمَه اللَّهُ فى خِلافَتِه، فكَتَبَ إلَى أبى بكرِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ: أن سَلْ محمدَ بنَ ثابتٍ عن حَديثِه فإنَّه رِضًا. فسألَه، ثُمَّ كَتَبَ إلَى عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ، فمَنَعَ عُمَرُ النِّساءَ مِنَ الحَمّامِ.

١٤٩٢٤- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مُعاويَةُ بنُ صالِحٍ، عن حُدَيرِ ابنِ كُرَيبٍ، عن جُبَيرِ بنِ نُفَيرٍ، عن أبى الدَّرداءِ، أنَّه كان يَدخُلُ الحَمّامَ فيَقولُ: نِعمَ البَيتُ الحَمّامُ؛ يَذْهَبُ بالوَسَخِ، ويُذَكِّرُ النّارَ. ويَقولُ: بئسَ البَيتُ الحَمّامُ؛ لأنَّه يَكشِفُ عن أهلِه الحَياءَ[2].

١٤٩٢٥- قال: وحَدَّثَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى سعيدُ بنُ أبى أيّوبَ ويَحيَى ابنُ أيّوبَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ سُلَيمانَ أنَّه سألَ نافِعًا مَولَى ابنِ عُمَرَ عن الحَمّامِ لِلنِّساءِ قال: لَسنا نَراه حَرامًا، ولَكِنَّا نَنهَى نِساءَنا عَنه. قال عبدُ اللَّهِ بنُ

(١) أخرجه ابن حبان (٥٥٩٧) عن أحمد بن الحسن به. والطبرانى فى الكبير (٣٨٧٣)، والأوسط (٨٦٥٨) من طريق يحيى بن أيوب به. والحاكم ٤/ ٢٨٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم به. وقال الذهبى ٦/ ٢٨٩٦: يعقوب لا أدرى من هو. انتهى كلام الذهبى. وهو يعقوب بن إبراهيم الأنصارى المدنى. الجرح والتعديل ٩/ ٢٠١، وتهذيب الكمال ٢٤/ ٥٥١.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١١٧٣)، والبغوى فى الجعديات (٢٥٠٢) من طريق عطية بن قيس عن أبى الدرداء، وليس فيهما: ويقول: بئس البيت الحمام ...

سُلَيمانَ: ثُمَّ سألتُ بُكَيرًا عن ذَلِكَ فقالَ: لَسنا نَراه حَرامًا؛ ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ [النور: ٦٠].

ورُوِّينا عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّه قال: نِعمَ البَيتُ الحَمّامُ يَذْهَبُ بالوَسَخِ، ويُذَكِّرُ النّارَ[١].

بابُ ما جاءَ فى خِضابِ الرِّجالِ

١٤٩٢٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا بشرُ بنُ موسَى، حدثنا الحُمَيدِيُّ، حدثنا سفيانُ، حدثنا الزُّهرِيُّ، أخبرَنى سُلَيمانُ بنُ يَسارٍ وأبو سلمةَ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ اليَهودَ والنَّصارَى لا يَصبُغونَ فخالِفوهُم»**[٢].

١٤٩٢٧- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، حدثنا سفيانُ، عن الزُّهرِيِّ، عن. فذَكَرَه بمِثلِه[٣]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن الحُمَيدِيِّ، ورَواه مسلمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى[٤].

١٤٩٢٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ

(١) أخرجه المصنف فى الشعب (٧٧٨١)، والخطيب فى موضح أوهام الجمع والتفريق ٢/ ٣٤٦.

(٢) المصنف فى المعرفة (١٢٨٤)، والآداب (٧١٨)، والحميدى (١١٠٨)، ومن طريقه أبو عوانة (٨٧١٥).

(٣) أخرجه أحمد (٧٢٧٤)، وأبو داود (٤٢٠٣)، والنسائى (٥٢٥٦)، وابن ماجه (٣٦٢١) من طريق سفيان به.

(٤) البخارى (٥٨٩٩)، ومسلم (٢١٠٣).

يَعقوبَ الحافظُ، أخبرَنا علىُّ بنُ الحَسَنِ الهِلالِىُّ، أخبرَنا مُعَلَّى بنُ أسَدٍ، حدثنا وُهَيبٌ، عن أيّوبَ، عن محمدِ بنِ سيرينَ قال: سألتُ أنَسَ بنَ مالِكٍ رضي الله عنه: أخَضَبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ فقالَ: إنَّه لَم يَرَ مِنَ الشَّيبِ إلَّا قَليلًا[1].

١٤٩٢٩- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ إملاءً، حدثنا السَّرِىُّ بنُ خُزَيمَةَ، حدثنا مُعَلَّى بنُ أسَدٍ. فذَكَرَه بمِثلِه[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُعَلَّى بنِ أسَدٍ، ورَواه مُسلِمٌ عن حَجّاجِ بنِ الشّاعِرِ عن مُعَلَّى بنِ أسَدٍ[3].

١٤٩٣٠- وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، [٧/ ١٣٠و] أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا ابنُ أبى قُماشٍ، حدثنا سُلَيمانُ، عن حَمّادِ بنِ زَيدٍ، عن ثابِتٍ (ح). وأَخبَرَنِى / علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، ٧/ ٣١٠ حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، حدثنا ثابِتٌ قال: سُئِلَ أنَسُ بنُ مالِكٍ رضي الله عنه عن خِضابِ النَّبِىِّ ﷺ، فقالَ: لَو شِئتُ أن أعُدَّ شَمَطاتٍ[4] كُنَّ فى رأسِه فعَلتُ. وقالَ: لَم يَختَضِبْ، وقَدِ اختَضَبَ أبو بكرٍ رضي الله عنه بالحِنّاءِ والكَتَمِ[5]، واختَضَبَ عُمَرُ رضي الله عنه بالحِنّاءِ بَحْتًا[6]. لَفظُ حَديثِ

(١) أخرجه المصنف فى الدلائل ١/ ٢٣٠ من طريق على بن الحسن الهلالى به.

(٢) المصنف فى الدلائل ١/ ٢٢٩، ٢٣٠.

(٣) البخارى (٥٨٩٤)، ومسلم (٢٣٤١/ ١٠٢).

(٤) الشمط: الشيب، والشمطات: الشعرات البيض التى كانت فى شعر رأسه، يريد قلتها. النهاية ٢/ ٥٠١.

(٥) الكتم: نبات يصبغ به الشعر يكسر بياضه أو حمرته إلى الدهمة. مشارق الأنوار ١/ ٣٣٥.

(٦) المصنف فى الدلائل ١/ ٢٣١ بالإسناد الثانى. وأخرجه أبو يعلى (٣٣٦٤) من طريق أبى الربيع به. وأحمد (١٣٣٧٢)، وأبو داود (٤٢٠٩) من طريق حماد به. وقوله: بحتًا: معناه خالصًا غير مخلوط بغيره

أبى الرَّبيعِ، وفِى رِوايَةِ سُلَيمانَ: قال: عن[1] أنَسٍ رضي الله عنه: لَو شِئتُ أن أعُدَّ شَمَطاتٍ كُنَّ فى لِحيَتِه. قال: وخَضَبَ أبو بكرٍ رضي الله عنه بالحِنّاءِ والكَتَمِ[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن سُلَيمانَ بنِ حَربٍ، ورَواه مسلمٌ عن أبى الرَّبيعِ[3].

١٤٩٣١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ النَّضرِ بنِ عبدِ الوَهّابِ (ح) قال: وأَخبَرَنى أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ قالا: أخبرَنا نَصرُ بنُ علىٍّ الجَهضَمِىُّ، حدثنا أبى، حدثنا المُثَنَّى بنُ سعيدٍ، عن قَتادَةَ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قال: يُكرَهُ أن يَنتِفَ الرَّجُلُ الشَّعَرَةَ البَيضاءَ مِن رأسِه أو[4] لِحيَتِه. قال: ولَم يَخضِبْ رسولُ اللَّهِ ﷺ، إنَّما كان البَياضُ فى عَنفَقَتِه، وفِى الصُّدغَينِ، وفِى الرأسِ نَبْذٌ[5]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن نَصرِ بنِ علىٍّ[6]. كَذا قال أنَسُ بنُ مالِكٍ: أنَّ النَّبِىَّ ﷺ لَم يَخضِبْ.

١٤٩٣٢- وقَد أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ الحَسَنُ

---

(١) سقط من: س، ص٨، م.

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/ ٤٣٢ من طريق سليمان به.

(٣) البخارى (٥٨٩٥)، ومسلم (٢٣٤١/ ١٠٣).

(٤) فى م: «و».

(٥) نبذ: أى قليل متبدد. مشارق الأنوار ٢/ ١.

والحديث عند المصنف فى الآداب (٧١٧). وأخرجه أحمد (١٣٨٠٩) من طريق المثنى به.

(٦) مسلم (٢٣٤١/ ١٠٤).

ابنُ يَعقوبَ بنِ يوسُفَ العَدلُ، حدثنا السَّرِيُّ بنُ خُزَيمَةَ، حدثنا المُعَلَّى بنُ أسَدٍ، حدثنا سَلَّامُ بنُ أبى مُطيعٍ، عن عثمانَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ مَوهَبٍ قال: دَخَلتُ على أُمِّ سلمةَ رضي الله عنها، فأَخرَجَت إلَينا شَعَرًا مِن شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخضوبًا[1]. رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ عن سَلَّامِ بنِ أبى مُطيعٍ[2]. قال البخاريُّ: وقالَ أبو نُعَيمٍ: حدثنا نُصَيرُ بنُ أبى الأشعَثِ، عن ابنِ مَوهَبٍ، أنَّ أُمَّ سلمةَ رضي الله عنها أرَته شَعَرَ النَّبِيِّ ﷺ أحمَرَ[3].

ورُوِّينا عن أبى رِمثَةَ أنَّه انطَلَقَ نَحوَ النَّبِيِّ ﷺ، فإذا هو ذو وفرَةٍ بها رَدَعُ[4] حِنّاءٍ[5].

بابُ ما يُصبَغُ بهِ

١٤٩٣٣- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىٍّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن سعيدٍ الجُرَيرِيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ بُرَيدَةَ، عن أبى الأسوَدِ الدّيلِيِّ، عن أبى ذَرٍّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ أحسَنَ ما غُيِّرَ به هَذا الشَّيبُ الحِنّاءُ والكَتَمُ**»[6].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٦٥٣٩، ٢٦٧١٣، ٢٦٧٣٧)، وابن ماجه (٣٦٢٣) من طريق سلام بن أبى مطيع به.

(٢) البخارى (٥٨٩٧).

(٣) البخارى (٥٨٩٨).

(٤) الردع: الصبغ. تفسير غريب ما فى الصحيحين ص٦٢.

(٥) سيأتى فى (١٥٩٩٦).

(٦) أبو داود(٤٢٠٥)، وعبد الرزاق (٢٠١٧٤)، ومن طريقه أحمد (٢١٣٠٧)، وابن حبان (٥٤٧٤)،=

١٤٩٣٤- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى عبدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أنَّه كان يُصَفِّرُ لحيَتَه بالخَلوقِ[١]، ويُحَدِّثُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يُصَفِّرُ[٢].

ورُوِى أيضًا عن ابنِ أبى رَوّادٍ عن نافِعٍ[٣].

١٤٩٣٥- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا حَجّاجُ بنُ مِنهالٍ، حدثنا محمدُ بنُ طَلحَةَ، عن حُمَيدِ بنِ وهبٍ، عن بَنى طاوُسٍ، عن أبيهِم، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: مَرَّ على رسولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ وقَد خَضَبَ بالحِنّاءِ فقالَ: «**ما أحسَنَ هَذا!**». ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ بَعدَه قَد خَضَبَ بالحِنّاء والكَتَمِ قالَ: «**هَذا أحسَنُ [٤]مِن هَذا[٤]**». ثُمَّ مَرَّ آخَرُ قَدِ اختَضَبَ بالصُّفرَةِ فقالَ: «**هَذا أحسَنُ مِن هَذا كُلِّه**». قال: وكانَ طاوُسٌ يَخضِبُ بالصُّفرَةِ[٥].

١٤٩٣٦- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ، أخبرَنا أحمدُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ

=وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٥٤٢).

(١) الخلوق: طيب يخلط بالزعفران. مشارق الأنوار ١/ ٢٣٨.

(٢) المصنف فى الشعب (٦٤٠٣). وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٨ من طريق ابن وهب به.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢١٠)، والنسائى (٥٢٥٩) من طريق ابن أبى رواد به.

(٤ - ٤) ليس فى: م.

(٥) المصنف فى الآداب (٧٢٢). وأخرجه الطبرانى (١٠٩٢٢) من طريق الحجاج به. وفيه: عن ابن طاوس عن أبيه.

إسحاقَ، حدثنا عاصِمُ بنُ عليٍّ، حدثنا محمدُ بنُ طَلحَةَ. فذَكَرَه بمَعناه إلَّا أنَّه قال: عن ابنِ طاوُسٍ، عن أبيهِ[1].

١٤٩٣٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ (ح) وأخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السَّرحِ وأَحمَدُ بنُ سعيدٍ الهَمْدانِيُّ قالا: حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ جُرَيجٍ، عن أبى الزُّبَيرِ، عن جابِرِ بنِ عبدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قال: أُتِىَ بأَبِى قُحافَةَ رضي الله عنه يَومَ فتحِ مَكَّةَ ورأسُه ولحيَتُه كالثَّغامَةِ[2] بَياضًا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**غَيِّروا هَذا بشَىءٍ واجتَنِبوا السَّوادَ**»[3]. سَقَطَ مِن رِوايَةِ أبى زَكَريّا ذِكرُ جابِرٍ. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى الطّاهِرِ [٧/١٣٠ظ] ابنِ السَّرحِ[4].

ورُوِى فى ذَلِكَ أيضًا عن أبى هريرةَ / رضي الله عنه: ٧/٣١١

١٤٩٣٨- أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِىُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الحافظُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ هارونَ، حدثنا

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢١١) وليس عنده: وكان طاوس يخضب بالصفرة. وابن ماجه (٣٦٢٧) من طريق محمد بن طلحة به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٠٢).

(٢) الثغامة: نبت أو شجر يقال له: الثغام، وهو أبيض الثمر والزهر. غريب الحديث لأبى عبيد ٢/٢٧٨.

(٣) المصنف فى الآداب (٧٢٠)، وأبو داود (٤٢٠٤). وأخرجه النسائى (٥٠٩١)، وابن حبان (٥٤٧١) من طريق ابن وهب به.

(٤) مسلم (٢١٠٢/٧٩).

مَكِّيُّ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ العَزيزِ بنُ أبى رَوّادٍ، عن محمدِ بنِ زيادٍ، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه، ذَكَرَ النَّبِىَّ ﷺ قال: «**غَيِّروا الشَّيبَ ولا تَشَبَّهوا باليَهودِ، واجتَنِبوا السَّوادَ**»(١).

١٤٩٣٩- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا ابنُ مِلحانَ، حدثنا عمرٌو يَعنِى ابنَ خالِدٍ، أخبرَنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو، عن عبدِ الكَريمِ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**يَكونُ فى آخِرِ الزَّمانِ قَومٌ يَخضِبونَ بهَذا السَّوادِ كَحَواصِلِ الطَّيرِ، لا يَريحونَ رائحَةَ الجَنَّةِ**»(٢).

١٤٩٤٠- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ هو الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى ابنُ لَهيعَةَ، عن أبى قَبيلٍ المَعافِرِىِّ أنَّه قال: دَخَلَ عمرُو بنُ العاصِ على عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه وقَد صَبَغَ رأسَه ولحيَتَه بالسَّوادِ، فقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: مَن أنتَ؟ قال: أنا عمرُو بنُ العاصِ. قال: فقالَ عُمَرُ رضي الله عنه: عَهدِى بكَ شَيخًا وأَنتَ اليَومَ شابٌّ، عَزَمتُ عَلَيكَ إلَّا ما خَرَجتَ فغَسَلتَ هَذا السَّوادَ(٣).

١٤٩٤١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ قال: سَمِعتُ أبا العباسِ محمدَ بنَ

---

(١) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٥/ ١٩٢٩ عن أحمد بن محمد الشرقى به.

(٢) المصنف فى الآداب (٧٢١). وأخرجه أحمد (٢٤٧٠)، وأبو داود (٤٢١٢)، والنسائى (٥٠٩٠) من طريق عبيد الله بن عمرو به.

(٣) أخرجه ابن عبد الحكم فى فتوح مصر ص١٧٩ من طريق ابن لهيعة به.

يَعقوبَ يقولُ: سَمِعتُ بَحرَ بنَ نَصرٍ يقولُ: كان الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ يَخضِبُ[1]. وقالَ سُلَيمانُ بنُ شُعَيبٍ الكَيسانِيُّ: رأيتُ محمدَ بنَ إدريسَ الشّافِعِيَّ رحِمه اللَّهُ يَخضِبُ لِحيَتَه بالحِنّاءِ.

بابُ نَتفِ الشَّيبِ

١٤٩٤٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحُسَينُ بنُ محمدِ بنِ الحسنِ[2] البَجَلِيُّ المُقرِئُ بالكوفَةِ، أخبرَنا [3]أبو بكرٍ[3] أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أبى دارِمٍ، أخبرَنا يوسُفُ بنُ موسَى المَروَرُّوذِيُّ، حدثنا أبو مَروانَ محمدُ بنُ عثمانَ العُثمانِيُّ، حدثنا المُغيرَةُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبيه، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عن نَتفِ الشَّيبِ وقالَ: «**إنَّه مِن نورِ الإسلامِ**»[4].

١٤٩٤٣- وحَدَّثَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ، أخبرَنا[5] حامدُ بنُ محمدِ ابنِ عبدِ اللَّهِ الهَرَوِيُّ، حدثنا أبو المُثَنَّى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يَحيَى، عن محمدِ بنِ عَجلانَ، حَدَّثَنِى عمرُو بنُ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تَنتِفوا الشَّيبَ، فإنَّه ما مِن مُسلِمٍ يَشيبُ شَيبةً[6] فى الإسلامِ**

---

(١) أخرجه الخطيب فى تاريخ بغداد ٢/ ٦٨، وأبو نعيم فى حلية الأولياء ٩/ ٦٧، وابن عساكر فى تاريخ دمشق ٥١/ ٢٧٣ بسنده عن الزعفرانى قال: كان الشافعى...

(٢) فى س، ص٨، م: «محمد».

(٣ - ٣) ليس فى: ص٨، م.

(٤) أخرجه أحمد (٦٩٨٩) من طريق عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو به.

(٥) بعده فى م: «محمد بن». وينظر تاريخ بغداد ٨/ ١٧٢.

(٦) ليس فى: س، م.

إلَّا كَتَبَ اللَّهُ له بها حَسَنَةً، وحَطَّ عنه بها خَطيئَةً»[1].

١٤٩٤٤- أخبرَنا الإمامُ أبو إسحاقَ الإسفَراييِنيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ محمدِ بنِ رزمُويَه[2]، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ غالِبٍ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا ابنُ لَهيعَةَ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تَنزِعوا الشَّيبَ، فإنَّ أحَدَكُم لا يَشيبُ شَيبَةً فى الإسلامِ إلَّا رَفَعَه اللَّهُ تَعالَى بها دَرَجَةً، وكَتَبَ له بها حَسَنَةً، ومَحا عنه بها سَيِّئَةً**».

بابُ ما جاءَ فى خِضابِ النِّساءِ

١٤٩٤٥- أخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا بشرُ بنُ المُفَضَّلِ[3]، حدثنا أبو عَقيلٍ قال: قالَت بُهَيَّةُ: سَمِعتُ عائشةَ رضي الله عنها تَقولُ: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَكرَهُ أن يَرَى المَرأةَ لَيسَ فى يَدِها أثَرُ حِنّاءٍ أو أثَرُ خِضابٍ[4].

١٤٩٤٦- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدٌ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٠٢) عن مسدد به. وأحمد (٦٦٧٥) عن يحيى به. وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٥٣٩): حسن صحيح.

(٢) فى ص٨، م: «زرقويه».

(٣) فى س، م: «الفضل». وينظر تهذيب الكمال ١٤٨/٤.

(٤) المصنف فى الآداب (٧٢٥).

عن محمدٍ الرَّمّامِ[1] قال: حَدَّثَتنِى كَريمَةُ بنتُ هَمّامٍ قالَت: كُنتُ عِندَ عائشةَ رضي الله عنها فسألَتها امرأةٌ عن الخِضابِ بالحِنّاءِ فقالَت: كان سَيِّدِى ﷺ / يَكرَهُ ١٢/٧ ريحَه. أو[2]: لا يُحِبُّ ريحَه، ولَيسَ يَحرُمُ عَلَيكُنَّ أخَواتِى أن تَختضِبْنَ[3].

وقَد مَضَى سائرُ ما رُوِىَ فيه فى بابِ ما تُبدِى المَرأةُ مِن زينَتِها[4].

بابُ ما لا يَجوزُ لِلمَرأةِ أن تَتَزَيَّنَ بهِ

١٤٩٤٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يَحيَى، عن عُبَيدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِى نافِعٌ، عن عبدِ اللَّهِ رضي الله عنه، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الواشِمَةَ والمُستَوشِمَةَ والواصِلَةَ والمُستَوصِلَةَ[5]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ، ورَواه مسلمٌ عن زُهَيرٍ عن يَحيَى القَطّانِ[6].

١٤٩٤٨- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا

---

(١) فى س، ص٨: «البرام». وينظر توضيح المشتبه ٤/ ٣٠٢. وفى حاشية الأصل: «معنى الرمام ...» ومكان النقط كلمة غير واضحة.

(٢) فى الأصل: «و».

(٣) فى س، ص٨، م: «تخضبن».

والحديث عند المصنف فى الآداب (٧٢٦). وقال الذهبى ٦/ ٢٨٩٩: أخرج نحوه أبو داود والنسائى من حديث على بن المبارك عن كريمة، وهو أصلح إسنادًا من الذى قبله. اهـ. وتقدم فى (٩١٩٦).

(٤) تقدم فى (١٣٦٦٨- ١٣٦٨٣).

(٥) أخرجه أبو داود (٤١٦٨) عن مسدد به. وأحمد (٤٧٢٥)، وابن حبان (٥٥١٣) من طريق يحيى به. والترمذى (٢٧٨٣)، والنسائى (٥١١٠)، وابن ماجه (١٩٨٧) من طريق عبيد الله به.

(٦) البخارى (٥٩٤٧)، ومسلم (٢١٢٤/ ١١٩).

أبو داودَ، حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا جَريرٌ (ح) وأخبرَنا [٧/ ١٣١و] أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا جَريرٌ، عن مَنصورٍ، عن إبراهيمَ، عن عَلقَمَةَ، عن عبدِ اللَّهِ ﷺ قال: لَعَنَ اللَّهُ الواشِماتِ والمُستَوشِماتِ والمُتَنَمِّصاتِ والمُتَفَلِّجاتِ لِلحُسنِ المُغَيِّراتِ خَلقَ اللَّهِ. فبَلَغَ ذَلِكَ امرأةً مِن بَنِى أسَدٍ يُقالُ لَها: أُمُّ يَعقوبَ. وكانَت تَقرأُ القُرآنَ فأَتَته فقالَت: ما حَديثٌ بَلَغَنِى عَنكَ أنَّكَ لَعَنتَ الواشِماتِ والمُستَوشِماتِ والمُتَنَمِّصاتِ والمُتَفَلِّجاتِ لِلحُسنِ المُغَيِّراتِ خَلقَ اللَّهِ؟ فقالَ عبدُ اللَّهِ: وما لِى لا ألعَنُ مَن لَعَنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وهو فى كِتابِ اللَّه؟ فقالَت: لَقَد قَرأتُ ما بَينَ لَوحَيِ المُصحَفِ فما وجَدتُه. فقالَ: لَئن كُنتِ قَرأتيه لَقَد وجَدتيه، قال اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]. قالَت: فإنِّى أرَى شَيئًا مِن هَذا على امرأتِكَ. قال: فاذهَبِى فانظُرِى. فنَظَرَت فلَم تَرَ شَيئًا فقالَت: ما رأيتُ شَيئًا. فقالَ عبدُ اللَّهِ: أما لَو كان ذَاكَ لَم تُجامِعْنا[1]. لَفظُ حَديثِ إسحاقَ. رَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ وعُثمانَ بنِ أبى شَيبَةَ[2].

١٤٩٤٩- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ قال: قال أبو داودَ: تَفسيرُ الواصِلَةِ: التى تَصِلُ الشَّعرَ بشَعرِ النِّساءِ، والمُستَوصِلَةُ:

(١) أبو داود (٤١٦٩). وأخرجه أحمد (٤١٢٩)، والترمذى (٢٧٨٢)، والنسائى (٥١١٤)، وابن ماجه (١٩٨٩)، وابن حبان (٥٥٠٥) من طريق منصور به.

(٢) البخارى (٥٩٣٩، ٥٩٣١)، ومسلم (٢١٢٥/ ١٢٠).

المَعمولُ بها، والنّامِصَةُ: التى تَنقُشُ الحاجِبَ حَتَّى تُرِقَّه، والمُتَنَمِّصَةُ: المَعمولُ بها، والواشِمَةُ: التى تَجعَلُ الخِيلانَ[1] فى وجهِها بكُحلٍ أو مِدادٍ، والمُستَوشِمَةُ: المَعمولُ بها[2].

وقال الفَرّاءُ: النّامِصَةُ: التى تَنتِفُ الشَّعَرَ مِنَ الوَجهِ، ومِنه قيلَ لِلمِنقاشِ: المِنماصُ؛ لأنَّه يُنتَفُ بهِ[3].

قال أبو عُبَيدٍ فيما أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الكارِزِىُّ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيز، عن أبى عُبَيدٍ: كانَتِ المَرأَةُ تَغرِزُ ظَهرَ كَفِّها أو مِعصَمَها بإبرَةٍ أو مِسَلَّةٍ حَتَّى تُؤَثِّرَ فيه، ثُمَّ تَحشوه بالكُحلِ أو بالنَّئورِ[4] فيَخضَرُّ، يُقالُ مِنه: وشَمَت تَشِمُ وشمًا فهِىَ واشِمَةٌ، والأُخرَى مَوشومَةٌ ومُستَوشِمَةٌ. وأمّا المُتَفَلِّجاتُ فهِىَ مِن تَفليجِ الأسنانِ وتَوشيرِها، وهو أن تُحَدِّدَها حَتَّى تكونَ فى أطرافِها رِقَّةٌ كما تكونُ فى أسنانِ الأحداثِ، تَفعَلُه المَرأَةُ الكَبيرَةُ المُتَشَبِّهَةُ للتشبُّهِ[5] بأولَئكَ[6]. هَذا مَعنَى قَولِ أبى عُبَيدَةَ وأَبِى عُبَيدٍ.

---

(١) الخيلان: جمع الخال، وهى النقط التى تكون فى الجسد سوداء، وهى الشامات. مشارق الأنوار ١/ ٢٤٩.

(٢) أبو داود (٤١٧٠).

(٣) ينظر غريب الحديث لأبى عبيد ١/ ١٦٦.

(٤) فى س: «بالنورة». والنئور: كصبور؛ هو دخان الشحم الذى يلتزق بالطست يعالج به الوشم ويحشى حتى يخضرّ. التاج ١٤/ ٣٠٧ (ن و ر).

(٥) فى س، ص٨، م: «المتشبهة»، وعند أبى عبيد: «تتشبه».

(٦) غريب الحديث لأبى عبيد ١/ ١٦٦، ١٦٧.